العطية الربانية

في

شرح المنظومة البيقونية

تأليف

أبي زكريا أحمد بن أبي بكر آل مصطفى

الرغاسي

حقوق الطبع محفوظة

E-MAIL: Abuzakariyya.uk@gmail.com

مُقَدَّمَةُ الْمُؤَلِّفِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أَنْزلَ الْفُرْقانَ على عبده ليكون للعالمين نذيرا، وجعل سُنَّةَ رَسولِه ﷺ خَادِمَةً له، فتبارك الله الكريم الرحمن، ثم الصلاة والسلام على أَشْرَفِ الْمُرسَلِين نَبِيّنا محمد، وعلى آله وأصحابه خُدَّامِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، ومَن نَحَا نَحوَهُم بإحسان إلى يوم الْمَعاد.

أما بعد، فإن أَشْرفَ العلوم على الإطلاق بعد كتاب الله تعالى عِلم الحديث، لِكَوْنِه يَتَعَلَّقُ بِكَلامِ الْمُصْطَفى ﷺ الذي لا يَنْطِق عَن الْهَوَى إِنْ هو إِلا وَحْيٌ يُوحَى، والْمَصدَرَ الثاني مِن مَصادر التَّشرِيع، وما بَرِحَ الْعُلماءُ في خِدْمةِ هذا العلم سَلَفُهم وخَلَفُهُم، فَمِنْهُم مَن قام بِحِفظِ الْأَحادِيثَ وجَمعِها عَلى الْأَبوَابِ الْفِقهِيَّةِ وَالْمُعَامَلاتِ وغيرها مِنَ الْأَبْوابِ، ومِنهم مَن أَفْرَدَ جَانِبَ الدِّرَايةِ بِالْبَحْثِ عَن أحوال الرُّوَاةِ وَالْمَرْوِيَّاتِ مِن حَيْثُ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ، ويُسَمَّى هذا عِلمَ الْمُصْطَلَحِ، وهو مَوْضُوعُنا الَّذي يُدَنْدِنُ حولَه هَذا الْكِتَابُ الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِ شَرْحِه، وأَوَّلُ مَنْ فَتحَ بَاب الْبَحثِ فيه الإمام محمد بن إدريس الشافعي في « الرِّسَالَتِهِ الْأُصُولِيَّةِ » فإنه ذَكَرَ فِيها بَعضَ الاصْطِلاحَات، ثم جاء بَعدَهُ أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن

الرَّامَهُرْمُزِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (360)هـ وكتابه «الْمُحَدِّثُ الْفَاصِلُ بَيْنَ الرَّاوِي وَالْوَاعِي» لَكِنَّهُ لَم يَسْتَوْعِبِ الْجَمِيعَ، ثم عَقَّبَه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النَّيْسَابُورِي، وكتابه « مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ » وكتابه غَيْرُ مُهَذَّبٍ، كذلك الأمر إلى أن جاء الْعِرَاقِيُّ وصَنَّفَ أَلْفِيَّتَه الْمَشْهُورَةَ،[1] ثم عَقَّبَهُ عمر بن محمد بن فُتُوحٍ الْبَيْقُونِيُّ الدِّمَشْقِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (1080)هـ بِمَنْظُومَتِه الْمُخْتَصَرَةِ الْمَشْهُورَةِ التي لا تَتَجاوَزُ أَرْبَعَةً وَثَلَاثِينَ بَيْتًا مِن بَحْرِ الرَّجَزِ، اقْتَصَر فيها الْمُصَنِّفُ على مُجرد التعريف وهي كتابنا هذا الذي نحن بِصَدَدِ شَرْحِه، وقد كَتَبَ اللهُ لهذه الْمَنظومة القَبُولَ فيما بين العلماء والطُّلَّاب، فَقُرِّرَتْ في كَثِيرٍ مِن الْمَعَاهِد والْحَلْقَاتِ الْعِلْمِيَّةِ، وَوُضِعَ لَها شُرُوحٌ وتَعَلِيقَاتٌ تَزِيدُ على ثَلَاثِين، وذلك لِسُهُولَةِ عِبَارَتِها وعُذُوبَة أَلفاظها وكثرة فوائدها على الرَّغْمِ مِن كَوْنها مُختصرة جدا، ومِنْ شُرُوحِها على سبيل الْمِثَالِ لا على سَبِيل الاسْتِقْصَاءِ:

1- تَلْقِيحُ الْفِكْرِ، لِلْعَلَّامَةِ أَحْمَدَ بْنِ مُحمد الْحَمُودِي الْحَنَفِي الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (1098)

---

[1] – وقد لَخَّصْتُ هذه الألفية أَلْفِيَةَ الْعِراقي في ثمانية وخمسين ومائة بيت، ثم عَقَّبْتُها بِتعليقات مُفِيدة في كتاب مُعَنْوَنٍ بالتعليقات الرِّغَاسِيَّةِ على تلخيص ألفية العراقي، وهو مُتَاحٌ مَنْشُورٌ بِمَكْتَبَةِ النُّورِ وغيرها من المكتبات الإلكترونية، نفعنا الله به جميعا.

2- صُفْوَةُ الْمُلَحِ، للعلامة شمس الدين محمد بن محمد الْبُدَيْرِي الدِّمْيَاطِي الشَّهِير بِابْنِ الْمَيِّتِ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 1140هـ

3- الدُّرَّةُ الْبَهِيَّةُ، للعلامة محمد بدر الدين بن يُوسُفَ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (1354) هـ.

4- النُّخْبَةُ النَّبْهَانِيَّةُ، لِلعلامة محمد بن خَلِيفَةَ النَّبْهَانِي الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (1369) هـ.

5- شَرْحُ الْبَيْقُونِيَّةِ، للعلامة الْمُحَقِّقِ فَضِيلة الشيخ محمد بن صَالح آل عُثَيْمِين، وشرحه مُفَرَّغٌ مِنَ الْأَشْرِطَةِ مِن دُرُوسِ فَضِيلَتِه الْعِلمية، وقد عُرِضَ الْكِتَابُ عَلَيه فَقَامَ بِمُرَاجَعَتِه وتَعْدِيلِه.

6- الثَّمَرَاتُ الْجَنِيَّةُ، للعلامة فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جِبْرِين، وهو أيضا مُفَرَّغٌ مِنَ الْأَشْرِطَةِ مِنْ دُرُوسِه.

7- الْجَوَاهِرُ السُّلَيْمَانِيَّةُ، لأبي الحسن الْمُصْطَفَى بن إِسماعيلَ السُّلَيْمَانِي، (المعاصر) وشرحه مِنْ أَبْسَطِ شُرُوحَات الْبَيْقُونِية وأَطْوَلِها تَزِيدُ صَفْحَاتُه عَلى ثَلَاثِمِائَةِ صَفْحَةٍ (300) وهُناك شُروح كَثِيرة تَرَكْنَا ذِكْرَها خَشْيَةَ التطويل، وهذا.

ولِكَوْنِي أَرْجُو أن أَكُونَ مِن عِدَادِ الذين أَسْهَمُوا في خِدْمَةِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّة وتَسْهِيل طُرُقِها لِطُلَّابِ الْعِلمِ عَقَّبْتُ آثارَهُم في وَضْعِ تَعْلِيقَاتٍ مُوجَزَةٍ عَلى هذه الْمَنظومة

الْمُباركة لِيَنْتَفِعَ بها الطُّلَّابُ الْمُبْتَدِئُون في هذا الْفَنِّ وَذُخْرًا لِيَومٍ لا يَنْفَع فيه مَالٌ ولا بَنُون إلا مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيم.

وأَسْلُكُ مَسْلَكَ الاقْتِصار مِنْ غَيْرِ الإِخْلَالِ بِالْمَعْنَى لأنه لِلْمُبتَدِئين كما تقدم، فنسأل الله تعالى أن يَنْفَعَهُم به وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم وهو على ذلك قدير.

الْمُؤَلِّفُ

أبو زكريا الرِّغَاسِيُّ

وذلك في حارة إِنُوسَاوَا حكومة عُنْغُّغُو بِوِلَايةِ كَنُو نَيْجِيرِيَا، 15 – 2 – 1442هـ الموافق 5 – 10 - 2020م

تَرْجَمَةٌ مُخْتَصَرَةٌ لِلْبَيْقُونِي

ولم يَحْفَظِ التَّارِيخُ شَيْئًا مِن سِيرَةِ الْبَيْقُونِي النَّاظِم يُشْفَى به الْعَلِيلُ ويُرْوَى به الْغَلِيلُ، ولا يُعْرَفُ عَنْ حَيَاتِه شَيْءٌ، وَقَدْ ذَكَر يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ أَنَّهُ لَم يَقِفْ له رَحِمه الله تعالى على تَرْجَمَةٍ يُعْلَمُ اسْمُه وَحَالُه، ولا يَدْرِي ما هذه النِّسْبَة هل هي لِبَلَدَةٍ أو قَرْيَةٍ أو أَبٍ أَو جَدٍّ. كذا قال الزَّرْقَانِي والدِّمْيَاطِيُّ في شَرْحِهما عَلَى الْمَنْظومة كما نَقلَه الشَّيْخُ عَطِيَّةُ الْأُجْهُورِيُّ في حَاشِيَتِه الْأُجْهُورِيَّةِ على شَرْحِ الزَّرْقَانِي على الْبَيْقُونِيَّةِ وقد ذَكَرَ خَيْرُ الدين الزِّرِكْلِيُّ شَيْئًا يَسِيرًا عَنه في الْأَعْلَام، وكذلك رِضَا كَحَالَة الدِّمَشْقِي في مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ.

واسْمُه عُمَرُ بنُ محمد بن فُتُوحٍ الْبَيْقُونِي الدِّمَشْقِي، وقيل: طَه، والأَوَّلُ هو الْمَشْهُورُ، ولَعَلَّ الْبَيْقُونِي نِسْبَة إلى بَيْقُونَ، وبَيْقُونُ قَرْيَةٌ فِي جُمْهُورِيَّةِ أَذَرْبِيجَانَ حَالِيةً الَّتِي تَقَعُ في مَنْطِقَةِ الْقَوْقَاز بِقُرْبِ الْكُرْد. واشْتَهرَ بِمَنْظُومَتِه هذه، وذَكَرَ خير الدين الزِّرِكْلِيُّ أن له كتابا آخَرَ يُسَمَّى « فَتْحَ الْقَادِرِ الْمُغِيثِ » ولم أَقِفْ عَلَيه.

وهذا هو مَا عُثِرَ عَلَيه مِنْ تَرْجَمَةِ الْمُصَنِّفِ، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ

ومِن الْمُفِيدِ أَن نَعرِفَ مَفْهومَ مُصْطَلَحِ الحديث قَبلَ الشُّرُوعِ في الشرح، فَنَقُول: وبالله التوفيق.

كَلْمَةُ مُصطَلَح الحديث مُرَكَّبةٌ مِن (مُصْطَلَحٍ) وَ(الْحَدِيثِ) ولَفْظُ مُصطلَح اسم مَفْعُول مِنْ اصْطَلَحَ يَصْطَلِحُ اصْطِلَاحًا، مُشْتَقٌّ مِن الصُّلْحِ وهو إِزالة الفساد عن الشيء، والْمُرادُ بِالْمُصْطلَح هُنا: الْقَواعِد التي اتَّفَقَ عُلماءُ الْحَديثِ على مَعْرِفَتِها في ضَبْطِ مَا يَعْثُرُ عَليه الْباحث في هذا الفن، يقال: اصطلح عليه العلماء إذا تَعَارَفُوا عليه واتَّفقُوا.

وأما مَفْهُوم الْحديث في الْوَضْعِ اللُّغَوِي: الْجَدِيد، يقال: هذا الثَّوبُ حَدِيثٌ، أي جَدِيدٌ، ويُطلَقُ الْخَبَرُ على الحديث اصطلاحا بمعنى، لكن الحديث أخص من الخبر، والخبر أعم منه، إذ يُطْلَق الْخَبَرُ على ما صَدَرَ عنه ﷺ وعلى ما جاء عَنْ غيره.

وأما الْحَديثُ في الْوَضْعِ الشَّرْعِي: هو ما أُضِيفَ إلى النَّبِيّ ﷺ مِنْ قَولٍ أو فِعلٍ أو تَقْرِيرٍ أو صِفَةٍ.

والْمُرادُ بِالْقَوْلِ: الأَلْفَاظُ الصَّادِرةُ عَن النبي ﷺ، كَقَولِه: « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ »[2] وهذا أكثر الحديث.

---

[2] – أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخه ما يحب لنفسه : (13)

والفِعل: التَّصَرُّفَاتُه الْفِعلِية، كَحَدِيث أنس رضي الله عنه الذي رواه البخاري في اللِّباسِ مِن طَرِيق مالك عن الزُّهرِي أن النبي ﷺ « دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ »[3]

وكَحَدِيثِ الذي رواه أيضا في نَفْسِ الْكِتَابِ مِنْ طَرِيقِ إبراهيمَ بن سَعدٍ عَن الزُّهرِي عن عَبَّادِ بنِ التَّمِيمِ عَن عَمِّهِ « أَنَّه أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَضْطَجِعُ فِي الْمَسْجِدِ رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى »[4]

والتَّقْرِير: ما فُعِلَ بِمَشْهَدِه أو بِعِلْمِه ولم يُنْكِرْ، كَحَدِيثِ عَائِشةَ رضي الله عنها الذي في الصَّحِيحَيْنِ، وهو عند البخاري في اللباس، وعند مسلم في الطهارة، أنها قَالَتْ: « كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ »[5] فَعَلَتْ ذلك بِمَشْهَدِه بَل، فَعَلَتْ لَه ذَلك، ولَم يُنْكِرْ عَلَيها.

والصِّفَة: خَصَائِص بَشَرِيَّتِه ﷺ، كَحَدِيثِ جَابِرٍ رَضِي اللهُ عنه الذي رَوَاه البُخارِي في اللِّباسِ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي هِلَالٍ عَن قَتَادَةَ: « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، لَمْ أَرَ بَعْدَهُ شَبَهًا لَهُ »[6] قوله: « ضَخْمَ » أَيْ كَبِيرٌ عَظِيمٌ.

---

[3] – أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب المغفر: (5808)

[4] – أخرجه البخاري في اللباس، باب الاستلقاء، ووضع الرِّجْلِ على الأخرى: (5969)

[5] – أخرجه البخاري في اللباس، باب ترجيل الحائض زوجها: (5925) ومسلم في الطهارة، باب جواز غسل رأس زوجها وترجيله: (297)

[6] – أخرجه البخاري في اللباس، باب الجعد: (5912)

وَمَفْهُومُ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ فِي وَضْعِهِ الاصْطِلَاحِي: عِلْمٌ بِقَوَاعِدَ وَأُصُولٍ يُعْرَفُ بِها أَحْوَالُ الرُّوَاةِ ومَرْوِيَّاتِهم مِنْ حَيْثُ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ، والله أعلم.

نَصُّ الْمَنْظُومَةِ

1- أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّيًا عَلَى * مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلَا

2- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّهْ * وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّه

3- أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلْ * إِسْنَادُهُ وَلَمْ يُشَذَّ أو يُعَلْ

4- يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ * مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

5- وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقًا وَغَدَتْ * رِجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

6- وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصُرْ * فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كُثُرْ

7- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ * وما لِتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ

8- والْمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ مِنْ * رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَم يَبِنْ

9- وما بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ * إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلْ

10- مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى * مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَأَنِي الْفَتَى

11- كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا * أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

12- عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَهْ * مَشْهُورُ مَرْوِي فَوْقَ مَا ثَلَاثَهْ

13- مُعَنْعَنٌ كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمْ * ومُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَم

14- وكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَا * وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَا

15- وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ * قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زُكِنْ

16- وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ * وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

17- وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ * إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الأَوْصَالِ

18- وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ * وَمَا أَتَى مُدَلَّسًا نَوْعَانِ

19- الأَوَّلُ الإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ * يَنْقُلَ مِمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

20- وَالثَّانِي لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ * أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفْ

21- وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةٌ فِيهِ الْمَلَا * فَالشَّاذُ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا

22- إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمُ * وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ

23- وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقَةٍ * أَوْ جَمْعٍ أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَةِ

24- وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا * مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا

25- وَذُو اخْتِلَافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ * مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ

26- وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ * مِـــنْ بَـعضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

27- وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَـــنْ أَخِـهْ * مُـــــدَبَّجٌ فَاعْرِفْهُ حَـقًّا وَانْتَخِهْ

28- مُـتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَـطًّا مُـتَّفِـــقْ * وَضِـــــدُّهُ فِيـمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقْ

29- مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَـطِّ فَـــقَـطْ * وَضِـــــدُّهُ مُـخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطْ

30- وَالْمُـــنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَـدَا * تَـــــعْـدِيـلُـهُ لَا يَـحْـمِلُ التَّفَرُّدَا

31- مَـتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْـفَـــــرَدْ * وَأَجْـمَـعُوا لِـضَـــعْفِهِ فَهُوَ كَـــــرَدّ

32- وَالْكَـذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَـصْنُوعُ * عَـلَى النَّبِيّ فَـــــذَلِـكَ الْمَوْضُوعُ

33- وَقَـدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ * سَـــــمَّـيْتُـهَا مَـنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي

34- فَـوْقَ الثَّلَاثِـيـنَ بِـأَرْبَـعٍ أَتَـتْ * أَبَـيَـاتُـهَـا ثُـــــمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

الْكَلَامُ عَنِ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

1- أَبْـدَأُ بِالْحَـمْـــدِ مُصَلِّيًا عَـلَـى * مُـــــحَـمَّـدٍ خَيْرِ نَـبِـيٍّ أُرْسِـلَا

الشَّرْحُ

قوله: « أَبْـدَأُ بِالْحَـمْـــدِ » أَيْ أَبدَأُ كِتَابةَ هَذِه الْمَنْظومَة بِذِكْرِ الْأَلْفَاظ الْمُتَضَمِّنةِ لِلثَّنَاءِ على الله تعالى بِآلَائِه الْجَزِيلةِ رَجَاءً لِبَرَكَةِ كِتَابَتِه، وإِنَّما افْتَتَح الْمُصَنِّفِ كِتَابَه بِالْحَمدِ اقتداء بكتاب الله وتَأَسِّيًا بِسُنَّةِ الْمُصَنِّفِين، ولَفظُ الْحَمدِ مَصْدَرٌ مِن حَمِدَ يَحْمَدُ حَمدًا، وحَقيقته الثناء على الله بِنَعَمِه وأَيادِيه وبِأَفْعالِه الَّتي تَدُور عَلَى الْإِحْسانِ والْحِكمةِ مَحَبَّةً وتَعظِيمًا، والحمد والشكر مُتقارِبان، لَكِنَّ الْحمد أَعمُّ مِن الشكر سَبَبًا وأَخَصُّ مِنه مَوْرِدًا، إِذْ هو في مُقابلةِ الإحسان والكمال، فَإِنَّك تَحْمَدُ الْمَرءَ على إحسانه وعلى كماله، وكذلك تَشْكُرُه على إحسانه إليك لا على كماله، وإنما اقتصر المصنف على ذكر الحمد بدون ذكر المحمود لكون المحمود معروفا بقرينة الحال، ومن المعلوم أن الْمُسلِمَ إذا قال الحمد يَقصِدُ به حَمدَ الله لا غيره، والله أعلم.

قوله: « مُصَلِّيًا عَـلَـى * مُـــــحَـمَّـدٍ خَيْرِ نَـبِـيٍّ أُرْسِـلَا » مُصَلِّيًا مَنْصُوب على الْحَالِيةِ، أي أَبدَأُ بِحمدِ الله تعالى في حال كَوْنِي مُصَلِّيًا على محمد ﷺ، وأصل الصلاة لُغَةً: الدُّعَاءُ، وفي الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال مَخْصُوصة في أوقات مخصوصة، والمراد بلفظ الصلاة إذا أُطْلِقَ على النبي ﷺ الدعاء له بأن

يُثْنِيَ اللهُ عليه في الْمَلأ الأعلى إظهارا لِشَرفِه ومنزلته عند الله وأفضليته على من سِواه من الخلق، وقيل: الصلاة من الله تعالى، رحمة، والصَّوابُ مَا تَقَدَّمَ، ولا يَجُوزُ إِطْلَاقُ لَفظ الصلاة على غير الأنبياء إلا على سبيل التَّبعِيَّةِ، هذا هو التحقيق.

ولفظ: « مُـــحَـمَّـدٍ » مُشْتقٌّ مِن الحمد وقد تقدم لك شَيءٌ مِن معناه، ويقال: محمود على زِنَةِ مَفْعولٌ، وهو مَنْ كَثُرَتْ خِصَالُه الْمَحْمُودَة، ولا رَيْب أن النبي ﷺ أجمع الناس خِصَالَ الحمد على الإطلاق.

ولفظ « نَـبِـيٍّ » مُشْتق مِن النَّبَأ، وهو الخبر، لأنه يُنَبِّئُ عَن الله، وقيل: مِن النَّبْوَةِ بفتح النون المشددة وإسكان الباء وفتح الواو وهي الارتفاع، ولا شك أن النبي ﷺ رفيع الدرجة والمنزلة على غيره من الخلق، والنبي أعم من الرسول، والرسول أخص منه، فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا، وقد ذهب كثير من أهل العلم إلى أن النبي هو مَنْ أوحى الله إليه ولم يَأْمُرْه بِتَبْلِيغ ما أُحِيَ إليه إلى النَّاس، وهذا غَير مُتَّجِهٍ، والتحقيق أنه مأمور بالتبليغ، وذلك لقوله تعالى: « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ » الحج: 52}

وقوله: « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ » دليل على أن كُلًّا مِن النبي والرَّسولِ مُرْسَل، ولَكِن بَينَهُما عموم وخصوص، والله أعلم.

2- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِـــدَّهْ * وكُـــــــــلُّ وَاحِـــدٍ أَتَـى وَحَـــدَّه

الشَّرْحُ

قوله: « وَذِي » اسم إشارة حُذِفَ هَاؤُه، أي هذه، والْوَاوُ لِلْعَطفِ، أي وبعد حمد الله تعالى والصلاة على رسوله ﷺ، فهذه من أقسام الحديث، و« مِنْ » لِلتَّبْعِيض، أي هذه بعض أقسام الحديث اصْطِلَاحِيَّة لَا كلها.

قوله: « عِـــدَّهْ » بكسر العين وفتح الدال المشددة، أي أقسام معدودة، ولَيْسَتْ بِكَثِيرَةٍ، وذلك لِتُنَاسِبَ الطَّالِبَ الْمُبتدأ في هذا الفن.

قوله: « وكُـــــــــلُّ وَاحِـــدٍ أَتَـى وَحَـــدَّه » أي كل قِسمٍ مِن هذه الأقسام سَأَذْكُره لك أيها القارئ بِبَيَانِه وتَعريفه، والْحَدُّ لغة: الْحَاجِزُ بَيْنَ الشَّيْئَيْن، والمراد به هنا التعريف بالشيءِ، يقال: حَدُّهُ كَذا، أي تَعرِيفُه كَذا، وَحَدَّه، أي عَرَّفهُ، ويُشْتَرَط في الحد أن يكون مُطَّرِدًا مُنْعَكِسًا بحيث لا يَدْخُل فيه شيءٌ مِن غير أفراده، وكذلك لا يَخْرُجُ شيءٌ منه، والله أعلم.

وأما التعريف بالحديث فقد تقدم لك ولا حاجة لإعادته.

أَنْـوَاعُ الْحَدِيثِ

3- أَوَّلُهَـا الصَّـحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلْ * إِسْـنَـادُهُ وَلَمْ يُـشَـذَّ أو يُـــعَـــلْ

الشَّرْحُ

قوله: « أَوَّلُهَـا الصَّـحِيحُ » أي القِسمُ الْأَوَّلُ مِنْ هذه الأقسام هو الصَّحِيحُ، وإنما بدأ الْمُصنِّف بِذِكْرِه لأنه أَجَلُّ مِن بقية الأقسام وأشرفها. والصحيح مأخوذ من الصِّحَّة، وهي ضد السَّقَمِ، أي الْبَرَاءَة مِن الْمَرض والْعَيب، وإطلاق الصحة على الحديث مجاز، وسيأتي بَيَانُه مِن غَيْرِ بعيد.

قوله: « وَهُوَ مَا اتَّصَلْ * إِسْـنَـادُهُ » أي هو الحديث الذي رُوِيَ بإسناد مُتَّصِلٍ مِن أَوَّلِه إلى مُنْتَهَاه بدون انقطاع.

قوله: « وَلَمْ يُـشَـذَّ » أي لم يكن الحديث شَاذا بحيث يُخَالِفُ أَحَدُ رُوَاتِه مَنْ هو أَوْثَقُ منه.

قوله: « أو يُـــعَـــلْ » أي لم تَكُن فيه عِلَّةٌ، وهي سَبَبٌ خَفِيٌّ غَامِض يَقْدَحُ في صِحَّة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

ومِن خِلال ما سَبقَ يَتَبَيَّنُ لنا أن الحديث الصحيح عند أهل الْفَنِّ هو ما اتَّصَلَ إِسْنَادُه أي رِجَاله مِنْ أَوَّلِه إلى آخره، ولم يكن فيه شُذُوذٌ ولا عِلَّةٌ.

شُرُوطُ الصَّحِيحِ: ولِلْحَدِيثِ الصحيح شُرُوط لا بد من تَوَفُّرِها فيه.

أحدها: أن يكون مُتَّصِلَ الإسنادِ، بأن يَكُونَ كل رَاوٍ مِن رُوَاتِه أخذه مُباشرة عَمَّن فَوقَه من أول السَّنَدِ إلى مُنْتهاه، مثل قول البخاري في صحيحه: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطْ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ... »[7] وَسِلْسِلَةُ رُوَاةِ هذا الحديث تَبْدَأُ مِن البُخارِي وتَنْتَهِي بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَالْبُخَارِيُّ هو أَوَّلُ السَّنَدِ والنَّبِيُّ ﷺ هو قَائِلُ الْمَتْنِ، فَعَلِمْنَا مِنْ ذَلك أن الإسناد هو سِلْسِلة الرُّوَاةِ الْمُوَصَّلَةِ لِلْمَتْنِ.

وهَاكَ مِثَالًا آخَرَ: قال الإِمامُ مُسلِمُ في صَحِيحه: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ »[8] وَهذا الحديث مُتَّصِل الإسناد مِن أَوَّلِه وهو مسلم، إلى مُنْتَهاه وهو أبو هريرة، فَسِلْسِلَة رُوَاتِه تَبْدَأ مِن مُسلم وتَنْتَهِي بأبي هريرة رضي الله عنه، وهذا هو الإسناد أو السَّنَدُ، وقوله: « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ...» هو الْمَتْنُ، والله أعلم.

الشَّرْط الثاني: سَلامته مِن الشُّذُوذِ: وأصل الشَّاذِّ الْمُنْفَرِدُ، يُقَال: شَذَّ عَنه أي انْفَرَدَ عن الْجُمْهُور في رَأيٍ، والمراد به هُنا أَن يُخَالِفَ الثِّقَةُ مَن هو أَوْثَقُ منه في الرِّوَايةِ، وإذا اتَّفَقَ الْحُفَّاظُ الثِّقَاتُ عَلى رِوَايَةٍ ثم وَجَدْنا وَاحِدًا منهم قد خالفهم وجاء

---

[7] – أخرجه البخاري في كتاب الْمواقيت، باب الْمصلي يناجي ربه: (532)

[8] – أَخْرَجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان: (35)

بِزِيادَة لَفْظَة، فهذه الزِّيَادَةُ تُسَمَّى شَاذَّةً، والشُّذُوذ يَقَعُ فِي السَّنَدِ كما يَقعُ فِي الْمَتنِ، وسيأتي الكلام عنه عِند قول الْمُصنف:

وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةٌ فِيهِ الْمَلَا * فَالشَّاذُ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا

الشرط الثالث: سلامته من العلة القادحة التي تَمنَع قَبولَه، وأصل الْعِلَّة الْمَرَضُ، وهِي عِبَارَة عن خُروج الْبَدَنِ عَن الاعتدال الطَّبِيعِي، والْمَراد بِها هُنا سَبَبٌ غَامِض خَفِي يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الحديث، وتَقعُ العلة فِي الْمَتْنِ كما تقع فِي الإسناد، لَكِن وُقُوعها فِي الإسناد أكثر من وُقُوعها فِي الْمَتْنِ، وسيأتي بَيَانُ ذلك إن شاء الله عند قول الْمُصَنِّف:

وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا * مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا

بَـقِـيـةُ شُرُوطِ الصَّحِيحِ

4- يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَـــنْ مِثْلِـهِ * مُـــــعْـــتَـمَدٌ فِي ضَـبْطِهِ وَنَقْلِهِ

الشَّرْحُ

قوله: « يَرْوِيهِ عَدْلٌ » يعني الشرط الرابع من شروط الحديث الصحيح أن يرويه رَاوٍ عَدْلٌ، ولفظ الْعَدْلِ يُطْلَقُ عَلَى الْمَصدَرِ كَما يُطْلَق عَلَى اسم الفاعل، وهو ضِدُّ الْجَوْرُ، ويُرَادُ به مَلَكَةٌ تُوجِبُ الاستقامةَ والْمَيْلَ عَن الْهَوى وما يُخِلُّ بِالْمُرُوءَةِ عند الناس، ومِن ذلك امتثال أوامر الله واجتناب نَواهِيه، والتَّخَلُّقِ بِالْأخلاق الْحَمِيدةِ، واجتناب كل ما يُخْرِمُ الْمُرُوءةَ والشِّيَمَ الْحَمِيدة، والْعَدْلُ في هذا الْبَيْت اسم الفاعل من عَدُلَ يَعْدُلُ عَدَالَةً، وهو إِذَنْ باعتبار ما تقدم من تعريفه: مُسلِمٌ بَالِغٌ عَاقل غَيْر فاسق، مُجْتَنِبٌ لِكُلِّ ما يُخْرِمُ الْمُرُوءَةَ والتَّوْجِيهاتِ الإِسْلَامية، فلا بُدَّ أن يَتَّصِفَ الرَّاوِي بهذه الصِّفَاتِ، وإلا فَرِوَايَتِه مَرْدُودَةٌ غير مَقبولة، وهناك أشياء قادحة في العدالة ذَكَرَها الْفُقهاءُ في كُتُبِهم، وعَدُّوا مِن ذلك الأَكْلُ بالأسواق، وكَشْفُ بَعضِ الْعَورة بِحَضرَة الناس من غير ضرورة ومن أعظمها الْمُجَاهَرة بالْمَعصية، والله أعلم.

فائدة: إذا اجْتَمَع الْجَرْحُ والتَّعْدِيلُ في شَخْصٍ وَاحِدٍ بأن يُعَدِّلَهُ أَحَدُ الْحُفَّاظِ وَيُجَرِّحَهُ آخَرُ، يُؤْخَذُ بِقَولِ مَن هُو أَعْلَم بِحَالِه مِنْ غَيْرِه، وإن لم يَكُنْ لكُلٍّ مِنهما عِلْمٌ بِه، يُؤْخَذُ بِالأصل، واختلفوا في الأصل، فذهب قوم إلى أن الأصل العدالة، وذهب الآخرون إلى أن الأصل عَدمُ العدالة، والراجح عندي أن العدالة هي

الأصل، لأن كل ما يَتَّصِفُ به الإنسان مِن الأخلاق الْمَذْمُومة مُكْتَسَبٌ، والله سبحانه وتعالى خَلَقَه سَلِيمًا مِن هَذِه الْأَقذارِ، صَفِيَ الْفِطْرَةِ وَالطَّبِيعَةِ، فَكُل ما يَتَّصِفُ به مِمَّا يُضَادُ ذلك مُكْتَسَبٌ مِن جِهَةِ نَفْسِه، والله تعالى أعلم.

وهناك شروط في التعديل والتجريح وليس هنا محل الإطناب في هذه المسألة لأن الكتاب لِلْمُبتدِئين، على أي حال لابد مِن التَّثَبُّتِ والإِحْتِياطِ في قَبُولِ الأخبار، وأَوَّلُ مَنِ احْتَاط في ذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه كما ذكر الحافظ الذَّهَبِيُّ في تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ.

قوله: « ضَابِطٌ » الشَّرْطُ الخامس من شروط الحديث الصحيح أن يكون الراوي ضابطا، أي حافظا بِالْحَزمِ، يقال: ضَبَطَه إذا حَفِظَه بالْحَزمِ وأَتْقَنَه. والمراد بالحافظ هنا الذي يَحْفَظُ جَمِيع ما رَوَى تَحَمُّلًا وأَدَاءً، وقد قَسَّمَ العلماءُ الضَّبطَ قِسْمَين، ضَبْط صَدرٍ، وضَبط كِتابٍ:

فَضَبطُ الصَّدرِ هو أن يُثَبِّتَ الرَّاوِي كُلَّ ما سَمِعه مِن شَيخه في صدره بحيث يُمْكِنه الإِتيَانُ به واسْتِحْضَارُه كُلَّمَا أراد.

وأما ضبط الكتاب فهو أن يَكْتُبَ الراوي كل ما سمع كما سمع في كتابه مع تجويد الكتابة، وأن يَصُونَه عَن تَنَاوُلِ أَيْدِ السُّفهاءِ والصِّبيَانِ فَيَلْحَقُه التَّغْيِيرُ، وهو الذي أشار إليه الناظم بقوله: « وَنَقْلِهِ ».

قوله: « عَــنْ مِثْلِـهِ » أي الشرط السادس من شروط صحة الحديث أن يكون هذا الراوي الْمَوْصُوف بِصِفَتَيِ العدالة والضبط، يَرْوِيه عَمَّنِ اتَّصَفَ بِهَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ الْمَذكُورَتَيْن، فَلَو رَوَاه عمن لم يتصف بهما لكان حديثه غير صحيح، على أي حال لا بد من أن يكون الرُّوَاةُ عُدُولًا ضُبَّاطًا بعضهم عن بعض.

قوله: « مُـــعْـــتَـمَدٌ فِي ضَبْطِهِ » أي يُعْتَمد عليه في قوة حفظه.

قوله: « وَنَقْلِهِ » أي في نقل ما كتبه في كتابه، بحيث يُتْقِنُه ويَصُونُه عَن يَدِ الْعَابِث مَخَافَةَ التغيير والتبديل والتحريف، والله أعلم.

مَرَاتِبُ الصَّحِيحِ وَبَيَانُ بَعْضِ الاصْطِلَاحَاتِ

وتَتَفَاوَتُ درجة الحديث الصحيح بِتَفَاوُتِ الْأَوْصافِ الْمُقْتَضِيةِ للصحة، فما كان رُوَاتُه في الدرجة العُليا من العدالة والضبط وغيرهما من الصفات التي تُوجِبُ التَّرْجيح فهو أصح ممن دونه.

وأصح الصحيح ما يلي:

1- ما اتَّفَقَ عليه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

2- ثم ما انفرد به البخاري عن مسلم، لأن شرط البخاري أقوى من شرط مسلم، فإنه يَشْتَرِطُ ثُبُوتَ اللِّقَاءِ بَيْنَ الرُّوَاةِ بَعضهم عن بعض، وأما مسلم فإنه يَقْتَصِرُ على ثُبُوتِ الْمُعَاصَرَةِ فقط.

3- ثم ما انفرد به مسلم عن البخاري.

4- ثم ما كان على شرط البخاري ومسلم ولم يُخْرِجَاه، والمراد بشرطهما أن يكون رجال إسناده في كتابيهما إذ أنه ليس لهما شرط صريح فيهما ولا في غيرهما، أفاده النووي.

5- ثم ما كان على شرط البخاري لما تقدم لك.

6- ثم ما كان على شرط مسلم.

7- ثم ما صح عند غيرهما من أئمة هذا الشأن كابن حِبَّانَ، وابن خُزَيْمَةَ، وغيرهما مِمَّنْ يَعْتَنِي بِجَمع الصحيح، وإن لم يُخْرِجْهُ أَحَدٌ مِنْهُمَا، أي البخاري ومسلم.

فائدة: ويُعَبَّرُ عن الصحيح بِالْجَيِّدِ، وَالْقَوِيِّ، لكن بعض الْمُحدثين لا يَعْدِلُ عن الصحيح إلى الجيد أو القوي إلا لِنَكْتَةٍ، كأن يكون الحديث أرفع من الحسن ويَتَرَدَّدُ في صحته، فَيُعَبِّرُه بِأَحَدِ هَاتَيْنِ الْعِبارَتَيْن.

فائدة: إذا أُطْلِقَ على الحديث لَفْظَي الصحيح والحسن يُنْظَرُ إلى طُرُقِه، فإن كان له طَرِيقَيْنِ فَبِاعْتِبارِ الإسنادين أَحَدُهما صحيح والثاني حسن، وإن لم يَرِدْ إلا من طريق واحد فهو تَرَدُّدٌ مِن الرَّاوي في تَوَفُّرِ شُروط الصحة، فالتقدير إِذَنْ هذا حسن أو صحيح، وقد اشتهر الترمذي بهذه العبارة.

فائدة: والمراد بقولهم: إسناده صحيح، أي صحيح بالنسبة إلى العدالة والضبط والاتصال بصرف النظر عن سلامته من الشُّذُوذِ والعلة.

وقولهم: رِجَالُه ثِقَاتٌ، أي بالنِّسْبَةِ إلى العدالة والضبط بِغَضِّ النَّظَرِ عن ثُبُوتِ الاتِّصالِ والسَّلامةِ مِن الشُّذُوذِ والْعِلَّةِ.

وأما قولهم: رجاله رجال الصحيح، أي بالنسبة إلى العدالة والضبط أيضا بغض النظر عن ثبوت اتصاله وسلامته من الشذوذ والعلة.

فائدة: ويَنْقَسِمُ الصحيح إلى قسمين: صحيح لذاته، وصحيح لغيره، فالصحيح لذاته هو الذي تقدم ذكره، وأما الصحيح لغيره، فهو الحسن لذاته كَثُرَتْ طُرُقُه فَارْتَفَعَ عَن دَرجة الحسن إلى درجة الصحيح لغيره.

فائدة: أَوَّلُ مَنِ اعْتَنَى بِجَمْعِ الصحيح الْمُجَرَّدِ الإمام البخاري محمد بن إسماعيل البخاري، ثم تِلْمِيذُه مُسلم بن الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيُّ، ومع ذلك لم يَسْتَوْعِبَا الصحيح بِرُمَّتِه، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْحَسَنِ

5- وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقًا وَغَـدَتْ * رِجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْـــتَـــهَـرَتْ

الشَّرْحُ

قوله: « وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقًا » وهذا هو القسم الثاني من أقسام الحديث المذكورة، والحسن بفتح الحاء والسين مأخوذ من الْحُسنِ بضم أوله وهو ضِدُّ الْقُبحِ، أي الْجَمَال، يقال: رَجُلٌ حَسَنٌ وامرأة حَسنَاءُ أي ذو جَمَالٍ.

واصطلاحا: وقد تَعَدَّدَتْ تَعرِيفَات الحسن، وأحسن ما عُرِّفَ به: هو ما نقله عَدْلٌ خَفَّ ضَبْطُه مُتَّصِل السَّنَدِ سَالِمٌ مِن الشذوذ والعلة، وهذا تعريف الحافظ.

ومعنى قول الناظم: « وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقًا » أي أن أَسَانِيدَ الحسن مَعرُوفَةٌ بِالثِّقَةِ وَالْعَدَالةِ لكن ضَبْطهم أَخَفُّ مِن ضَبطِ رِجال الصحيح.

قوله: « وَغَـدَتْ * رِجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْـــتَـــهَـرَتْ » أي اشتهرت رجاله لكن شُهرتهم أخف من شُهرة رجال الصحيح، وقوله: « غَـدَتْ » بفتح الغين وتخفيف الدال المفتوحة وإسكان التاء بمعنى صَارَتْ، أي صارت رجاله لا كَرِجَالِ الصحيح في الشُّهرَةِ والضَّبطِ.

واشترط الْمُصَنِّفُ في الحسن شرطين: أحدهما: أن تكون طُرُقُه مَعروفة، والثاني: اشتهار رجاله شُهْرَةً دون شهرة رجال الصحيح، وقد أخذ المصنف تعريفه هذا

للحسن من تعريف الْخَطَّابِي له في مُقَدَّمتِه لِمَعَالِم السُّنَنِ شرح سُنَنِ أبي داود، وعليه مَآخِذُ لَيس هنا محل بَسطِ الكلام عنها لأن الكتاب للمبتدئين.

ويَنْقَسِم الحسن إلى قسمين أيضا كالصحيح، الأول: الحسن لذاته وقد تقدم ذكره وتعريفه، والثاني: الحسن لغيره: وهو الحديث الضعيف فَانْتَقَلَ مِن دَرجةِ الضَّعيفِ إلى دَرجَةِ الحسن لِغَيْرِه لِوُجُودِ ما يَعْضُدُه مِنَ الْمُتَابَعَةِ والاسْتِشْهَاد.

التَّعْرِيفُ بِالضَّعِيفِ

6- وكُلُّ مَا عَــنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَـصُرْ * فَــهُــوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كُثُرْ

الشَّرْحُ

قوله: « وكُلُّ مَا عَــنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَـصُرْ » أي كل حديث قَصُرَتْ رُتْبَتُه عن رُتْبَةِ الحسن من حيث العدالة والضبط، « فَــهُــوَ الضَّعِيفُ »، وهو القسم الثالث من أقسام الحديث على نَسقِ الناظم.

قوله: « وَهُوَ أَقْسَامًا كُثُرْ » أي يَنْقسم الضعيف إلى أقسام كثيرة، ومِن ذلك الْمُنكَرُ، والْمُعَلَّلُ، والْمُرْسَلُ، والْمَقْلُوبُ، والْمُضْطَرِبُ، وغيرها، وسيأتي ذِكْرُها في مَواضِعِها.

ومِنْ خِلال دَرْسِ هذا البيت يَتَبَيَّنُ لنا أن الضَّعِيفَ هو الذي لم تَتَوَفَّرْ فيه شروط الصحة والحسن،

التَّعْرِيفُ الشَّامِلُ

الضعيف، من الضعف بفتح أوله وإسكان العين، وهو خلاف القوة، يقال: رجل ضعيف وامرأة ضعيفة، والجمع: ضِعَافٌ وضُعَفَاءُ.

واصطلاحا: هو الحديث الذي لم تَتَوفر فيه شروط القبول، ويقال له: الْمَرْدُود.

وقد قَسَّمه العلماء إلى أقسام مُخْتَلِفة، فبعضهم أَوْصَلَه إلى اثنين وأربعين (42)

قِسْما والبَعض إلى تِسعة وأربعين (49) قِسمًا، والآخرون إلى واحد وثمانين (81) قِسْمًا، لكن كل هذه التَّقْسِيمَات لا طَائِلَ تَحتها كَما ذَكَرَه الْحَافِظ في النُّزهَةِ.

مِثالُ الحديث الضعيف: والأحاديث ضعيفة كثيرة لا تُحْصَى منها على سبيل الْمِثال: ما رَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ في سُنَنِه عن أنس رضي الله عنه، « أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ احْتَجَمَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَزْدِ عَلَى غَسْلِ مَحَاجِمِهِ »[9] وفي إسناده صَالِحُ بن مُقَاتِلٍ، وهو ضعيف كما قال الحافظ في التَّلْخِيص الْحَبِيرِ.

وكذلك ما روى الترمذي في سُننه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ»[10] وفي إسناده أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ، وهو ضَعِيفٌ ضَعَّفَهُ أَحمدُ وغيره من أهل العلم بالحديث.

حُكْمُ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ

والحديث الضعيف ليس بِحُجَّةٍ ولا يجوز العمل به في المسائل الاعتقادية وكذلك في الأحكام، ورَخَّصَ بَعضُ الْعُلماءِ في العَمَلِ به في التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيب وفي الفضائل

---

[9] – أخرجه الدارقطني في كتاب الطهارة، باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف والقيئ والحجامة وغيره: (580)

[10] – أخرجه الترمذي في كتاب الصلاة، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر: (188)

والْمَنَاقِب، منهم الحافظ في النُّزهَةِ، والنووي في التَّقْرِيب، وزكريا الأنصاري في شرح ألفية العراقي وغيرهم، واشترطوا في ذلك شروطا:

1- أَلَّا يَشْتَدَّ ضَعفُه.

2- أن يَنْدَرِجَ تَحْتَ أَصل ثابت مَعمول به.

3- أَلَّا يُعْتَقَدُ ثُبُوتُه عن النبي ﷺ عند العمل به.

قُلْتُ: والأَحْوطُ في ذلك أَلَّا يَعْمَلُ به، لأن الأحاديث الصحيحة كَافِيَةٌ في ذلك، وذلك كَي لَا يَدْخُل الإنسانُ تَحْتَ قوله ﷺ: « مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »[11] والله أعلم.

فائدة: وقد صَنَّفَ العلماءُ التَّصَانِيفَ في بَيَان الضُّعَفَاءِ، منهم ابنُ حِبَّانَ، وكتابه «الضُّعَفَاءُ» والذَّهَبِيُّ وكتابه « مِيزَانُ الاعْتِدَالِ » فَكَانَا يَذْكُرَانِ في كِتابَيْهِما الأحاديث الضِّعَافَ على سبيل المثال، وجاء ناصر السُنَّةِ الْمُحَدِّث الْمُحَقِّق الإمام الأَلْبَانِي في الْقَرْنِ الْعِشرين، وصَنَّفَ كتابا جمع فيه كثيرا من الأحاديث الضعيفة، وهو: « السِّلْسِلَةُ الضَّعِيفَةُ » فرحمة الله على الجميع.

---

[11] – أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي: (110)

التَّعْرِيفُ بِالْمَرْفُوعِ وَالْمَقْطُوعِ

7- وَمـا أُضِـــــيفَ لِلـنَّـبِيِّ الْمَرْفُـوعُ * ومـا لِـتَـابِـعٍ هُـــــوَ الْـمَقْطُوعُ

الشَّرْحُ

قوله: « وَمـا أُضِـــــيفَ لِلـنَّـبِيِّ الْمَرْفُـوعُ » يعني أن الحديث الذي أضافه الراوي إلى النبي ﷺ هو المرفوع.

قوله: « الْمَرْفُوعُ » على زِنَةِ مَفعول، أي الذي رُفِعه، وأصل الرفع إذاعة الشي وإظهاره.

قوله: « ومـا لِـتَـابِـعٍ هُـــــوَ الْـمَقْطُوعُ » على وَزْنِ مفعول، اسم مفعول من قَطَعَه يَقْطَعُه، أي ما أضافه الراوي إلى التابعي من قول أو عمل فهو الْمَقْطُوع، والتابعي هو مَنْ لَقِيَ صَحابِيا مُؤمِنًا وَوَافَتْه مَنِيَّتُه على الإسلام.

ذكر الناظم هنا القسم الرابع والخامس من أقسام الحديث على نظمه، فالقسم الرابع هو الْمَرفوع، وهو الحديث الذي أَضَافَه الراوي إلى النبي ﷺ كما عَرَّفَه الناظم، وقَسَّمه العلماء إلى أقسام نَذْكُر أهمها:

أحدها: الْمَرفُوع الْمُصَرَّحُ: وهو أن يَجْزِمَ الصَّحابِيُّ أو التابعي بأن رَسولَ الله ﷺ قال كذا أو فعل كذا، مثال المرفوع مِنَ الْقَولِ تَصْرِيحًا، ما رَوَى النَّسَائِيُّ في الْمُجْتَبَى

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: « يَا عَبْدَ اللهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ »[12]

ومثال المرفوع مِنَ الْفِعل تَصْرِيحًا: ما رَوَى الْبُخَارِيُّ عن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: « كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ الْفَجْرُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ »[13]

الثاني: الْمَرفُوعُ الْحُكمِيُّ: وهو أن يقول الصحابي الذي لا يَأْخُذُ عَنِ الإِسْرَائِيلِيَّاتِ قَوْلًا لَا مَجَالَ لِلاجْتِهاد فيه، وليس له أَيُّ رَابِطَةٍ بِشَرْحِ غَرِيب الحديث أو مُشْكِله، كَإِخْبَارِهِ عَن الْأُمُور الْمَاضِيةِ أو الإخبار عن الْمُسْتَقبِلَات مِن الْفِتَنِ، وَالْمَلَاحِمِ، وأحوال القيامة، ونحو ذلك، وكذلك قول الصحابي: مِنَ السُّنَّةِ كذا، فهو مرفوع حُكْمًا.

وأما القسم الخامس فهو الْمَقْطوع، وهو ما أَضَافه الرَّاوِي إلى التَّابِعِي أو مَنْ دُونه مِن قول أو فعل، مثال الْمَقطوع: ما رَوَى عبد الرَّزَّاقِ في الْمُصَنَّفِ عن ابن جُرَيْجٍ أنه قال: « رَأَيْتُ عَطَاءً يَسْدُلُ ثَوْبَه وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ »[14] فهذا مَقْطُوعٌ فِعْلِي لِأَنَّ عَطَاءً تَابِعِيٌّ.

---

[12] . أخرجه البخاري في كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه: (1152)

[13] – أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب من انتظر الإقامة: (626)

[14] – أخرجه عبد الرزاق في المصنف برقم: (1458)

ومن ذلك ما روى ابن أبي شَيْبَةَ في الْمُصَنَّفِ عن حَمَّادٍ عن إبراهيم قال: « إِذَا نَسِيَ تَكْبِيرَةَ الافْتِتَاحِ اسْتَأْنَفَ »[15] وإبراهيم هو ابن يَزِيدَ النَّخَعِي، وهُوَ تَابِعي.

حُكْمُ الْمَقْطُوعِ: الْمَقطُوع لَيْس بحجة، وقد ذَكَرْنَا لك مَصْدَرَيْنِ مِنْ مَصَادِره، أَعْنِي: مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ومُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، والله أعلم.

[15] – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم: (2465)

التَّعْرِيفُ بِالْمُسْنَدِ

8- والْمُسْنَدُ الْمُـتَّـصِلُ الإِسْنَادِ مِنْ * رَاوِيـهِ حَـــتَّى الْمُصْطفَى وَلَم يَبِنْ

الشَّرْحُ

قوله: « والْمُسْنَدُ الْمُـتَّـصِلُ الإِسْنَادِ » وهذا هو القسم السادس من أقسام الحديث على نَسْقِ الناظم، و« الْمُسْنَدُ » بضم الميم وإسكان السين وفتح النون، أي الحديث الْمسند هو الذي اتصل إسناده من راويه إلى الْمُصطفى.

قوله: « مِنْ * رَاوِيـهِ حَـــتَّى الْمُصْطفَى » أي ممن رَوَاه إلى النبي ﷺ.

قوله: « وَلَم يَبِنْ » أي لم يَنْقَطِعْ، والمعنى ليس في إسناده الانقطاع.

والمسند هو الحديث المرفوع الْمُتصل الإسناد من راويه إلى قائله، وهو النبي ﷺ، فَتَبَيَّنَ مِن ذلك أن لِلْمُسْنَد شرطين:

أحدها: أن يكون إسناده متصلا من راويه إلى منتهاه.

الثاني: أن يكون مرفوعا إلى النبي ﷺ.

وقال بعض العلماء: المسند هو المتصل فقط، وقال بعضهم: هو المرفوع فقط، وقيل: هو المتصل المرفوع كما تقدم لك، وهو الصحيح.

فائدة: ويُطْلَق لفظ الْمُسْنَد على كُل كِتاب جَمَعَ فيه مُصَنِّفُه مَرْوِيَّاتِ الصحابة على حِدَةٍ، كَمُسْنَدِ الإمامِ أَحمدَ، ومُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى، ومُسْنَدِ الْبَزَّارِ، ومُسْنَدِ الإمام الشافعي وهو صَغِيرٌ بالنِّسْبَةِ إلى مُسْنَد أحمد.

حُكْمُ الْمُسْنَدِ: قد يكون الْمسند صحيحا أو حسنا أو ضعيفا باعتبار تَوَفُّرِهِ لِشُروط القبول وعكس ذلك، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْمُتَّصِلِ

9- وما بِسَمْعِ كُـــلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ * إِسْنَادُهُ لِلْمُــصْـطَفَى فَالْمُتَّصِلْ

الشَّرْحُ

قوله: « وما بِسَمْعِ كُـــلِّ رَاوٍ » أي الحديث الذي أَخَذَه كُلُّ رَاوٍ عَمَّن فوقه بِوَسِيلَة السَّمَاع:

قوله: « يَتَّصِلْ * إِسْنَادُهُ لِلْمُــصْـطَفَى فَالْمُتَّصِلْ » أي اتصل إسناده إلى النبي ﷺ فهو المتصل. ولفظ: « فَالْمُتَّصِلْ » من الوصول، وهو البلوغ إلى الشيءِ.

وهذا هو القسم السابع من أقسام الحديث على نَسْقِ الناظم، أَعْنِي الْمُتَّصِلَ، وهو الحديث الذي اتصل سَنَدُه بِسَمَاعِ كُل رَاوٍ من رُوَاته إلى النبي ﷺ، كما عَرَّفَه الناظم، وهناك وسائل أُخْرَى تَقُومُ مَقَام السَّماعِ كَالْوِجَادَة، وَالْإِجَازَة، وَالْوَصِيَّة، ونحوها من وسائل التَّحَمُّلِ، وإنما خَصَّ الناظم السَّماع بالذكر لأنه هو الغالب.

مثال الْمُتصل: ما رَوَاهُ يَحْيَ بْنُ يَحيي اللَّيْثِيُّ فِي الْمُوَطَّأ عَن مالك عن نَافِع مَوْلَى ابن عمر أنه كان يقول: « لَا يَصُومُ إِلَّا مَنْ أَجْمَعَ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ »[16] فهذا متصل موقوف.

حُكْمُ الْمُتَّصِلِ

وقد يكون المتصل صحيحا أو حسنا أو ضعيفا حسب توفر شروط القبول أو عدمها.

---

[16] – أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الصيام، باب من أجمع الصيام قبل الفجر: (633)

التَّعْرِيفُ بِالْمُسَلْسَلِ

10- مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى * مِـــــثْـــلُ أَمَـا وَاللهِ أَنْـبَـأَنِـي الْفَتَى

الشَّرْحُ

قوله: « مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى » أي الحديث الْمُسلْسَل هو الذي تَوَارَدَ رِجَال إسناده على صِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ وَقَعَتْ بَيْنَهُمَا حَال الرِّوَايَةِ مِن أَوَّلهم إلى آخرهم.

قوله: « مِـــــثْـــلُ أَمَـا وَاللهِ أَنْـبَـأَنِـي الْفَتَى » أي كأن يقول كل رَاوٍ مِن رُوَاتِه حِينَما يَرْوِيه عن الآخر: أَنْبَأَنِي فُلَانٌ.

وهذا هو القسم الثامن من أقسام الحديث في هذا النظم، أعني: « المسلسل » وهو اسم مفعول مِن سَلْسَل، وأصله اتصال الشيءِ بَعْضُه بِبَعضٍ، والْمَراد به هنا كما تقدم ما تَتَابَع رجال إسناده على صفة ما من أولهم إلى آخرهم، ومَثَّلَ النَّاظِمُ بقوله: « أَنْـبَـأَنِـي الْفَتَى » أي يقول كل رَاوٍ مِن رُوَاتِه عِندما يرويه: أَنْبأني فُلانٌ، فَيَكُون مُسَلْسَلًا بِالإِنْبَاءِ.

مثال الحديث المسلسل: ما روى مسلم مِن طَرِيق حَجَّاجِ بن محمد عن ابن جُرَيْجٍ عن إِسْماعِيل بن أُمَيَّةَ عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مَوْلَى أُمِّ سَلْمةَ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: « خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ »[17]

---

[17] – أخرجه مسلم في كتاب صِفَة القِيامة، باب ابتداء الخلق: « 2789 »

الحديث، وهذا الحديث مُسَلْسَل بِأَخْذِ الْيَدِ، لأن كُلَّ رَاوٍ مِن رُوَاتِه يَأْخُذُ بِيَد الرَّاوِي عَنْهُ، ويقول له: أَخَذ فُلَانٌ بِيَدِي وقال: ... الحديث. ويُسَمَّى أيضا المسلسل بِصِفَاتِ الرُّوَاةِ الْفِعلية، وينقسم المسلسل إلى ما يلي:

1- المسلسل بصفات الرواة القولية.

2- المسلسل بصفات الرواة الفعلية.

3- المسلسل بصفات الرواة المكانية.

4- المسلسل بصفات الرواة الزمانية.

بَقِيةُ أَمْثِلَةِ الْمُسَلْسَلِ

11- كَـــــذَاكَ قَـدْ حَـدَّثَنِيـهِ قَـائِـمَا * أَوْ بَـــعـــــدَ أَنْ حَـدَّثَنِي تَبَّسَمَا

الشَّرْحُ

قوله: « كَـــــذَاكَ قَـدْ حَـدَّثَنِيـهِ قَـائِـمَا » أي ومن أمثلة ذلك أن يقول كل رَاوٍ مِن رُواة الحديث لِلرَّاوِي عنه: حَدَّثَنِي فُلانٌ وهو قائم، ويكون الأمر كذلك إلى نِهَاية السَّنَدِ.

قوله: « أَوْ بَـــعـــــدَ أَنْ حَـدَّثَنِي تَبَّسَمَا » أي المثال الآخر: أن يَتَبَسَّمَ الراوي بعد التَّحْدِيث، ويقول للراوي عنه: حدثني فلان ثم يَتَبَسَّمُ، كذا إلى نِهَاية السَّنَدِ.

فائدة: المسلسل مِن الْمَباحِث الإسنادية والْمَتْنِيَّةِ، ومِن فائدته معرفة تَمام ضَبطِ الراوي، وقد صَنَّفَ السُّيُوطِيُّ فيه كِتابا مُسَمَّى: « الْمُسَلْسَلَاتُ الْكُبْرَى » جمع فيه خَمْسَةً وثَمانِينَ حَديثا (85) ومحمد عبد الباقي، وكتابه: «الْمَنَاهِلُ السَّلْسَلَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُسَلْسَلَةِ» جَمَعَ فيه اثْنَيْ عَشَرَ ومِائَتَي حَدِيثٍ (212).

حُكْمُ الْمُسَلْسَلِ: الحديث المسلسل قَلَّمَا يَسْلَمُ مِن خَلَلٍ أو ضَعْفٍ في التَّسَلْسُلِ وإن كان أَصْل الْمَتْنِ صَحِيحا مِن طريقٍ آخَرَ، ومِن أصح الْمُسَلْسَل: الحديث الْمُسَلْسَلُ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الصَّف الذي رواه أحمد في المسند برقم: « 23277 »

التَّعْرِيفُ بِالْعَزِيزِ وَالْمَشْهُورِ

12- عَـزِيـزُ مَـــــرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَهْ * مَـــــــشْـهُورُ مَرْوِي فَـوْقَ مَا ثَلَاثَهْ

الشَّرْحُ

قوله: « عَـزِيـزُ مَـــــرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَهْ » أي الحديث العزيز هو الذي رواه اثنين عن اثنين إلى نِهاية السَّندِ، أو ثلاثة عن ثلاثة بهذه الكيفية.

قوله: « مَـــــــشْـهُورُ مَرْوِي فَـوْقَ مَا ثَلَاثَهْ » أي المشهور هو الذي رواه أربعة فأكثر، واختلف الشُّرَّاحُ في قول الناظم: « فَـوْقَ مَا ثَلَاثَهْ » فحمله بعضهم على ظاهره، أي ما زاد على ثلاثة، وحمل بعضهم « فَـوْقَ » على أنها زائدة، فيكون المقصود ما روى ثلاثة، ومثل هذا قوله تعالى: « فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ » النِّسَاء: 11} فإن كَثِيرًا مِن الْمُفَسِّرِين فَسَّرُوه بِأن المقصود منه أي أكثر مِنِ اثْنَتَيْن، منهم ابن عَاشُور في التَّحرِير والتَّنْوِير، وأبو حَيَّانَ الأَنْدُلُسِي في البَحْرِ الْمُحِيط، حتى قال مَن زَعَم أن المقصود بقوله: « فَوْقَ اثْنَتَيْنِ » أي اثنتان فما فوقهما فلا يُحْتَاجُ في رَدِّ ما زَعَم إلى حُجَّةٍ لِوُضُوحِ فَسَادِهِ.[18] وهذا هو التحقيق إن شاء الله، والله أعلم

ذَكَرَ النَّاظم القسم التاسع والعاشر، وهما الْعَزِيزُ، والْمَشْهُورُ، فالعزيز مِنْ عَزَّ يَعِزُّ عِزًّا وَعِزَّةً، وهو الشِّدَّةُ والقوة وما في معناهما مِن الْغَلَبةِ والقَهرِ، والمراد بالعزيز هنا:

---

[18] - انظر: البحر المحيط، ج: (3) ص: (537)

الحديث الذي رَواه اثنين عن اثنين إلى مُنْتَهاه، أو ثلاثة عن ثلاثة إلى نِهَايةِ السَّنَدِ، وهذا اختلاف من العلماء، وممن قال بالأول الحافظ في النُّخْبَةِ، وممن قال بالثاني ابن الصلاح، وبه أخذ الناظم، والأول أقرب.

مِثَالُ الْعَزِيز: ما روى البخاري عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »[19]

رَوَاه قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ وَعَبدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَن أَنَسٍ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَحُسَيْنِ عَنْ قَتَادَةَ، ورَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بنُ عُلَيَّةَ وَعَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

حُكْمُ الْعَزِيزِ: والعزيز كَسَابِقِيه فإنه قد يكون صحيحا أو حسنا أو ضعيفا، والله أعلم.

[19] – أخرجه البخاري في الإيمان: (13) ومسلم في الإيمان: (71)

التَّعْرِيفُ بِالْمَشْهُورِ

والمشهور اسم مفعول من شَهَرَ يَشْهَرُ شُهْرَةً، وهي عِبارة عَن وُضُوح في الشيءِ، والمراد به هنا الحديث الذي رواه ثلاثة فأكثر على ما قَرَّرَهُ الحافظ في النُّزهَةِ، والْمَشهور والْمُسْتَفِيضُ مُتَرَادِفَان عند بعض العلماء، فالمشهور هو الْمُسْتَفِيضُ والْمُسْتَفِيضُ هو المشهور.

مثال المشهور: ما رَوَى التِّرمذي في الجمعة: (492) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول: « مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ »[20]

فائدة: الْمَشهور نَوعان: أحدهما: ما اشْتَهَر على أَلْسُنِ الناس، كَحَدِيث: « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ »[21] وحديث: « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ »[22] وحديث: « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ »[23]

---

[20] – أخرجه الترمذي في كتاب الجمعة، باب ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة: (492)

[21] – أخرجه البخاري في الإيمان: (8) ومسلم في الإيمان: (16)

[22] – أخرجه البخاري في نفس الكتاب السابق، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: (10)

[23] – أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله: (1) ومسلم في كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: « إنما الأعمال بالنية »: (1907)

الثاني: ما اشْتَهَر عِند الْمُحَدِّثِين، وهو الذي تقدم ذِكْرُه. وهُنَاك نَوعٌ آخَرُ، وهو ما اشتهر على أَلْسُنِ الْعَوامِ، وغَالِبُه لا يَسْلَمُ مِن الْوَضْعِ، كَحَدِيثِ: « أُحِبُّوا الْعَرَبَ لِثَلَاثٍ: لِأَنِّي عَرَبِيٌّ، وَالْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ، وَكَلَامَ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَرَبِيٌّ »[24] أخرجه الْعُقَيْلِيُّ في الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فهذا الحديث لا أصل له، وأَمْثِلةُ ذلك كَثِيرَةٌ لَيس هنا محل بسطها.

حُكْمُ الْمَشْهُورِ: وحكم المشهور كحكم العزيز، والله أعلم.

---

[24] – أخرجه الْعُقَيْلِيُّ في الضعفاء الكبير، ج: (3) برقم: (348) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي عن العلاء بن عمر الحنفي عن يحي بن بريد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، وذكر أنه منكر لا أصل له.

التَّعْرِيفُ بِالْمُعَنْعَنِ وَالْمُبْهَمِ

13- مُـعَنْعَنٌ كَعَنْ سَعِيدٍ عَــنْ كَــرَمْ * ومُــبْــهَـمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَم

الشَّرْحُ

قوله: « مُـعَنْعَنٌ كَعَنْ سَعِيدٍ عَــنْ كَــرَمْ » أي الْحَديثُ الْمُعَنْعَنُ هو ما رُوِيَ بِصِيغَةِ (عَنْ) مِثل أن يقول الراوي: عن سعيد عن كَرَمٍ عن عبد الله بن عباس عن النبي ﷺ.

قوله: « ومُــبْــهَـمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَم » والْمُبْهَم هو الذي أُبْهِمَ أَحَدُ رُوَاتِه أي لم يُسَمَّ بِاسمه، بَل، عُبِّرَ عَنه بِلَفظٍ عَام، كَأن يقول الراوي: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَن رَجُلٍ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ.

ذكر الناظم في هذا البيت القسم الحادي عشر والثاني عشر من أقسام الحديث على ترتيبه، وهما الْمُعَنعَن، والْمُبهَم، فالْمُعنعن مأخوذ مِن حَرْفِ « عَنْ » والمراد به هنا: الحديث الذي رُوِيَ بِلفظِ (عَنْ) بدون لَفظ صريح بالسَّماعِ أو التَّحدِيث، ومَثَّلَ النَّاظم بقوله: « كَعَنْ سَعِيدٍ عَــنْ كَــرَمْ » أي كأن يقول الراوي عندما يرويه: عن سعيد عن كَرم إلى نِهَايةِ السَّنَدِ.

مِثَالُ الْمُعَنْعَن: ما رواه البخاري في الصحيح قال: وَحَدَّثَنِي محمد بن صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِالْمَعْصِيَةِ فَلَا

سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ »[25] وهذا الحديث مُعَنْعَنٌ كما تَرَى، وَمِثَالُه كَثِيرٌ جِدًّا في البخاري ومسلم وغيرهما من كُتُبِ السُّنَّةِ.

حُكْمُ الْمُعَنْعَنِ: والْمُعَنْعَنُ مُتَّصِلٌ على المذهب الصحيح بِشَرط أَلَّا يكون الْمُعَنْعِنُ مُدَلِّسًا، وأن يُمْكِن لِقَاء الْمُعَنْعِنِ بِمَنْ عَنْعَنَ عَنه، واشترط البخاري وشيخه عَلِيُّ بن الْمَدِينِي في ذلك ثُبُوتَ اللِّقَاءِ، واكْتَفَى مُسلمٌ بِالْمُعَاصَرَةِ وقد تقدم لك بَيَانُ ذلك في الحديث عن الصحيح.

وهُنَاك قِسمٌ آخَرُ لم يَذْكُرْه الناظم، وهو مُؤَنَّنٌ، وهو قول الراوي: حَدَّثَنَا فُلَانٌ أَنَّ فُلَانًا قال إلى آخر السَّنَدِ.

---

[25] – أخرجه البخاري في كتاب الْجِهادِ والسِّيَرِ: (2955)

المُبْهَمُ

وأما الْمُبْهَم فهو اسم مفعول مِن الْإِبْهَامِ، وهو خِلَافُ الإيضاح، والمراد به هنا الحديث الذي لم يُسَمَّ فيه اسمُ رَاوٍ مِن رُوَاتِه، بل ذُكِرَهُ بِلَفظٍ عام، كأن يقول الراوي عنه: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِن أَهلِ الصَّلَاحِ عن فُلان قال أَخْبَرَنَا فُلَانٌ، وهذا هو الْمُبْهَمُ، وقد صَنَّفَ الْعُلَماءُ فيه تَصَانِيفًا، منها:

1- الْأَسْمَاءُ الْمُبْهَمَاتُ فِي الْأَنْبَاءِ الْمُحْكَمةِ، لِلْخَطِيبِ الْبَغدَادِي.

2- الْمُسْتَفَادُ مِنْ مُبْهَمَاتِ الْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ، لِوَلِي الدِّينِ الْعِرَاقِي، وغيرهما كثير.

حُكْمُ الْمُبْهَمِ

والْإِبْهَامُ إذا كان في الْمَتْنِ لا يَضُرُّ، وكذلك لا يَضُرُّ إبهام الصحابة في السَّنَدِ، وأما إبهام غير الصحابة في السند فهو ضعيف إلا إذا كان الْمُبْهَم معروفا، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْعَالِي وَالنَّازِلِ

14- وكُـلُّ مَـا قَـلَّتْ رِجَـالُهُ عَـــــلَا * وَضِـــــدُّهُ ذَاكَ الَّـذِي قَـــدْ نَـزَلَا

الشَّرْحُ

قوله: « وكُـلُّ مَـا قَـلَّتْ رِجَـالُهُ عَـــــلَا » يعني أن كل حديث قل عَدَدُ رِجَاله فهو العالي.

قوله: « وَضِـــــدُّهُ ذَاكَ الَّـذِي قَـــدْ نَـزَلَا » أي الحديث الذي ضَادَهُ بِكَثْرَةِ الرجال فهو النازل.

ذَكَرَ الناظم القسم الثالث عشر والرابع عشر في هذا البيت، فالقسم الثالث عشر هو العالي، مأخوذ من العلو، وهو الحديث الذي قل عدد رجال سنده، مثال ذلك حَدِيثَانِ كان في سَنَدِ أحدهما أربعة وفي سند الآخر سبعة، فالأول هو العالي والثاني هو النازل، والعلو قِسْمَان رَئِيسَانِ: عُلُوٌّ مُطْلَقٌ، وعُلُوٌّ نِسْبِيٌّ، فالعلو المطلق هو القرب من النبي ﷺ بحيث يَنْتَهِي سند الحديث إلى النبي ﷺ بعدد قليل بالنِّسْبَةِ إلى سَنَد آخر من إسناده وهو أشرف أنواع العلو. وأما العلو النِّسْبِي فهو أربعة أنواع:

1- القرب من إمام مشهور من أئمة الحديث كَشُعْبَةَ، ومالك، وأحمدَ، وابن عُيَيْنَةَ، وغيرهم.

2- الْقُرْبُ بِالنِّسْبَةِ إلى رِوَاية الصحيحين أو أحدهما أو غيرهما مِن كُتُب السِّتَّةِ كأبي داود، أو الترمذي، أو النَّسائي، أو ابن ماجه، ومن ذلك القرب بالوصول إلى شَيْخِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِين من غير طَرِيقه بِعَدَدٍ أَقل مما لَو رَوَى مِن طريقه عنه، ويُسَمَّى هذا بِالْمُوَافَقَةِ.

3- القُربُ بِتَقَدُّمِ وَفَاةِ الرَّاوِي، فَمَثَلًا ما رُوِيَ عَنِ الْبَيْهَقِي عن الحاكم أَعْلَى مما رُوِيَ عن أبي بكر بن خَلَفٍ عن الحاكم، وذلك لِتَقَدُّمِ وَفَاةِ الْبَيْهَقِي عن أبي بكر بن خَلَفٍ.

4- الْقُرْبُ الْمُسْتَفَاد مِن تَقَدُّمِ السَّمَاعِ، كَأَنْ يَسْمَعَ رَاوِيَانِ مِن شَيْخٍ وَاحِد، وتَقَدَّمَ أَحَدُهما على الآخر بِالسَّمَاعِ بِخَمْسِ سِنِينَ، فالْمُتَقَدِّمُ أَعْلَى مِن الْمُتَأَخِّرِ، والله أعلم.

وأما النازل فهو الحديث الذي كَثُرَتْ رِجَالُ إسناده، وهو كالعالي مِن ناحية الأنواع، واخْتُلِفَ أَيُّهُمَا أَفضَل، والصحيح الذي قاله الْجُمهور أَنَّ الْعُلو أفضل، وأما إذا كان رِجَال النازل أَوْثَقَ وأَضْبَطَ مِن رِجال العالي فالنازل أفضل إِذَنْ، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْمَوْقُوفِ

15- وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِـــنْ * قَوْلٍ وَفِـــــعْلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زُكِنْ

الشَّرْحُ

قوله: « وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِـــنْ * قَوْلٍ وَفِـــــعْلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ » أي كل قول أو فعل نَسَبْتَه إلى الصحابي فهو الْمُسَمَّى بالموقوف.

قوله: « الْأَصْحَابِ » جَمْعُ صَاحِبٍ مَأخُوذ مِن صَحِبَ يَصْحَبُ صُحْبَةً، وهي مُقَارَنَةُ الشَّيءِ ومُقَارَبَتُه، والْمراد بِالْأَصْحَابِ هُنا، أَصْحَابُ النَّبِي ﷺ، وهم الذين لَاقُوا النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنِين به وماتوا على ذلك، فَالصَّحَابِيُّ إِذَنْ هو كل مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا به ومات على ذلك.

قوله: « زُكِنْ » مِن زَكِنَ يَزْكَنُ زَكَنًا، وهو الْعِلْمُ بالشيءِ، يُقَالُ: زَكِنْتُ مِنْكَ كَذا، أي عَلِمْتُه، قَالَ قَعْنَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ:

وَلَنْ يُـرَاجِـعَ قَـلْـبِي حُـبَّهُـمْ أَبَـدًا زَكِنْتُ مِنْهُم عَلَى مِثْلِ الَّذِي زَكِنُوا

أي عَلِمْتُ منهم مِثلَ الذي عَلِمُوا. كَذَا حَكَاهُ ابْنُ فَارِسٍ فِي مَقَايِيسِ اللُّغَةِ عَن الْمُحَقِّقِين مِنَ اللُّغَوِيِينَ.

ذَكَرَ لَنَا النَّاظم في هذا البيت القسم الخامس عشر على تَرْتِيب النَّظمِ، وهو الْمَوْقُوف، والْمَوْقُوف اسم مفعول مِنَ الْوَقْفِ، وعَرَّفَهُ الناظم بأنه هو ما أُضِيفَ إلى

الصَّحَابِي من قول أو فعل، ويُسْتَثْنَى من ذلك ما ثَبَت له حُكم الرَّفعِ، فإنه لا يكون موقوفا.

مِثَال الْمَوْقُوف: ما رَوَى أبو داود في سُنَنِه عن مُعاذ بن جبل رضي الله عنه، أنه قال: « إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ، حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ، وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ، والْمَرْأَةُ، وَالْصَّغِيرُ، وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ، وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ، مَا هُمْ بِمُتَّبِعِيَّ حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ »[26] الْحَديث، وهذا الحديث مَوْقُوف عَلى مُعاذ، وهو صحيح الإسناد.

حُكْمُ الْمَوْقُوفِ: والْمَوْقُوف قد يكون صحيحا أو حسنا أو ضعيفا، والله أعلم.

---

[26] – أخرجه أبو داود في كتاب السُنَّةِ، باب لزوم السنة: (4611)

التَّعْرِيفُ بِالْمُرْسَلِ وَالْغَرِيبِ

16- وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ * وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

الشَّرْحُ

قوله: « وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ » يعني الْمُرسَل هو الحديث الذي أَسْقَط التابعي الصحابي وَرَفَعه إلى النبي ﷺ.

قوله: « وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ » أي قل في تعريف الغريب: هو الحديث الذي رَوَاه رَاوٍ وَاحِدٌ فَقَطْ.

وفي هذا البيت ذِكْرُ القِسم السادس عشر والسابع عشر، وهما الْمُرسل والغريب، فَالْمُرسَل اسم المفعول مِن أَرْسَلَ يُرْسِلُ إِرْسَالًا، وهو إِطْلَاقُ الشَّيءِ مِن غَيْرِ قَيْدٍ، والْمراد به هنا: الحديث الذي رفعه التابعي إلى النبي ﷺ بِدُون ذِكْرِ الصحابي.

مثال الْمُرسل: ما رَواه مَالك في مُوَطَّئِه عن عبد الرحمن بن حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِي عَن سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّبِ أن رَسولَ الله ﷺ قال: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ»[27] وهذا الحديث مَوْقُوف بهذا السَّنَدِ، فَإِنَّ سَعِيدَ بن الْمُسَيّب تابعي ولم يَلْقِ النَّبِيَّ ﷺ.

حُكْمُ الْمُرْسَلِ: والْمُرسَل مِن أنواع الضعيف لأن السَّاقِط الذي بَيْنَ هذا التابعي وبَيْنَ النَّبِي ﷺ مَجهول، فَيَحْتَمِلُ أن يكون غير صحابي، وأما إذا كان الْمُرْسِلُ

---

[27] – أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الصيام، باب ما جاء في تَعْجِيل الفطر: (7)

ثِقَةً أو جاء الْحَديث مِن طَرِيق آخر مُسْنَدًا أو عُلِمَ أَنَّ رَافِعَه لَا يَرْفَعُه إِلَّا مِنْ طَرِيقِ صَحابِي فَهو صَحِيح، وهُناك شُروط واخْتِلَافَات في الْمُرسل، وليس هنا محل بسطها، إذ المقصود هنا التعريف والإيضاح بالاختصار.

التَّعْرِيفُ بِالْغَرِيبِ

وأما الغريب فَمُشْتَقٌّ مِنَ الْغُرْبَةِ، وهي النُّزُوحُ عَن الْوَطْنِ، أي البُعْدُ عَنْهُ، والغَرِيب هو الْمُنْفَرِد عن وَطْنِه، ومعناه الاصطلاحي: هو الحديث الذي انْفَرَدَ بِرِوَايَتِه رَاوٍ وَاحِدٌ.

مثال الغريب: ما رواه البخاري في صحيحه في كتاب بدء الوحي (1) عن عمر بن الْخَطَّاب رضي الله عنه قال: سَمِعتُ رَسولَ الله ﷺ يقول: « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى »[28] الحديث، وهذا الحديث غَرِيب في طَبَقَةِ الصَّحابة والتابعين انْفَرَدَ به عمر بن الْخَطَّابِ عن الصحابة، وَرَوَاهُ عَنْه عَلْقَمَةُ بن وَقَّاصٍ، وَرَوَاهُ عَن عَلْقَمَةَ محمد بن إِبرَاهِيمَ التَّيْمِي، وَرَوَاهُ عَنِ التَّيْمِي يَحْيَ بنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيُّ، وعن يَحْيَ انْتَشَرَ فَرَوَاهُ عنه أَكْثَرَ مِنْ مِائَتَي إِنْسَانٍ مِن كِبَارِ أَئِمَّةِ هذا الْفَنِّ، ولا يَصِحُّ هَذا الْحَدِيثُ بِإِسنَادٍ غَيْرِ هذا.

---

[28] – أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله: (1) ومسلم في كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: « إنما الأعمال بالنية »: (1907)

والْغَرَابَةُ تَكُون فِي أَوَّلِ السَّنَدِ وَفِي وَسَطِه وَفِي آخِرِه، مِثَال الْغَرِيبِ فِي آخِرِ السَّنَدِ ما تقدم لَكَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رضي الله عنه.

حُكْمُ الْغَرِيبِ: وحكم الْغَرِيب كَحُكْم سَابِقه أَعْنِي الْمُرْسَلَ، فإنه يكون صحيحا أو حسنا أو ضعيفا باعتبار حال رَاوِيهِ مِن جِهَةِ الضَّبْطِ وعكسه، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْمُنْقَطِعِ

17- وَكُـلُّ مَـا لَمْ يَتَّـصِـلْ بِـــحَـالِ * إِسْـنَـادُهُ مُـــنْـــقَـــطِعُ الأَوْصَالِ

الشَّرْحُ

قوله: « وَكُـلُّ مَـا لَمْ يَتَّـصِـلْ بِـــحَـالِ * إِسْـنَـادُهُ » يَعْنِي: أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ لم يَتَّصِل إسناده بأي حال من الأحوال، سواء كان الإنقطاع من أول السند أو من وَسَطِه أو آخره.

قوله: « مُـــنْـــقَـــطِعُ الأَوْصَالِ » أي هذا هو الْمُنْقَطِع، وَ(الْأَوْصَالُ) جَمع وُصْلٍ بِضم الواو وإسكان الصاد، وهو كُل عُضوٍ مِن أعضاء الجسد على حِدَةٍ، وإطلاقه على الحديث هنا مَجَازٌ.

ذكر الناظم في هذا البيت القسم الثامن عشر على ترتيبه، وهو المنقطع من الْانْقِطَاعِ، وهو ضد الاتصال، وعَرَّفَه الناظم بأنه هو الحديث الذي لم يَتَّصِل إسناده بأي حال من الأحوال، وعلى هذا يَدْخُلُ الْمُعَلَّقُ، والْمُعْضَلُ، وَالْمُرْسَلُ، وإذا كان الانقطاع مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ، بأن يكون الحديثُ مَرْوِيًّا عَنِ الثاني عن الثالث عن الرابع فهو الْمُنْقَطِع الْمُعَلَّق، لِثُبُوتِ الانقِطاع في أَوَّلِه، وإِنْ رُوِيَ عَنِ الْأَوَّلِ عن الرابع، فهو الْمُنْقَطِعُ الْمُعْضَلُ لِسُقُوطِ الرَّجُلَيْنِ في أثنائه، وإِنْ رُوِيَ عن الأول والثاني والثالث، فهو الْمُنْقَطِعُ الْمُرْسَلُ، لِثُبُوتِ الانْقِطَاعِ في آخِرِ سَنَدِه.

حُكْمُ الْمُنْقَطِعِ: والْمُنْقطع من أقسام الضعيف لِفَقْدِه شَرْطًا مِنْ شُرُوطِ الْقَبُولِ، وهو الاتِّصَالُ، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْمُعْضَلِ وَالْمُدَلَّسِ

18- وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ * وَمَا أَتَى مُدَلَّسًا نَوْعَانِ

الشَّرْحُ

قوله: « وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ » يَعْنِي: أَنَّ الْمُعْضَلَ هو الذي سَقَطَ مِن سَنَدِه اثْنَانِ.

قوله: « وَمَا أَتَى مُدَلَّسًا نَوْعَانِ » أي القسم الذي أَتَى بَعدَ الَّذِي تَقدَّمه هُو الْمُدَلَّسُ، وهو نوعان، والْمُدَلَّسُ اسم الْمَفعول مِن دَلَّسَ يُدَلِّسُ تَدْلِيسًا، والأصل الدَّلْسُ، وهو السِّتْرُ والظُّلمَةُ.

وفي هذا البيت ذَكَرَ الناظم القسم التاسع عشر والعشرون على ترتيب النظم، وهما الْمُعْضَلُ، وَالْمُدَلَّسُ، فَالْمُعْضَل اسم الْمَفْعُولِ مِن أَعْضَلَه إِذا أَعْيَاهُ، والمراد به هنا: الحديث الذي سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي.

مثال الْمُعْضَلِ: ما رَوَاه مَالِك في الموطأ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ، وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»[29]

وَصَلَه خَارِجَ الْمُوَطَّأ عَن مُحمد بْنِ عَجْلَانَ عن أبيه عن أبي هريرة، فَتَبَيَّنَ مِن ذَلِك سُقُوطُ اثْنَيْنِ مِن إِسْنَادِه على التوالي.

---

[29] - أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الاستئذان، باب الأمر بالرفق بالْمَمْلُوك: (40)

حُكْمُ الْمُعْضَلِ: والْمُعْضَل أَضْعَفُ مِنَ الْمُعَلَّقِ وَالْمُرْسَلِ لِزِيَادَةِ الْمَحْذُوفِ في السَّنَدِ، والله أعلم. وَأَمَّا الْمُدَلَّسُ فَسَيَأْتِي تَعْرِيفُه في البيت الآتي.

النَّوْعُ الْأَوَّلُ مِنْ نَوْعَيِ التَّدْلِيسِ

19- الأَوَّلُ الإِسْـــقَاطُ لِلـــشَّيْخِ وَأَنْ * يَنْـقُلَ مِـــمَّـــنْ فَوْقَهُ بِعَـــنْ وَأَنْ

الشَّرْحُ

قوله: « الأَوَّلُ الإِسْـــقَاطُ لِلـــشَّيْخِ » يَعْنِي النوع الأول مِن نَوْعَيِ التَّدْلِيس هو أن يُسْقِطَ الرَّاوِي شَيْخَه.

قوله: « وَأَنْ * يَنْـقُلَ مِـــمَّـــنْ فَوْقَهُ بِعَـــنْ وَأَنْ » أي يُسْقِطُ الرَّاوِي هذا الشَّيخَ ويَرْوِي عَمَّنْ فَوْقَه بِصِيغَةٍ ظَاهِرها الاتصال، وهي عَنْ أو أَنَّ.

ذكر الناظم في هذا البيت النوع الأول من نوعي التدليس، وهو تَدْلِيس التَّسْوِية، وهو أن يَحْذِفَ الراوي ضَعِيفًا بَيْنَ ثِقَتَيْنِ لَقِيَ أَحَدُهُما الآخَرَ، وَصُورَةُ ذلك: أربعة رجال، إبراهيم، وزَيْد، وسعيد، وإسحاق، فإبراهيم هو الراوي عَن شَيْخِه زَيْدٍ، وكان زَيْدُ ثِقَةً رَوَى عَنْ سعيد وهو ضعيف، وسعيد رَوَى عَن إِسْحاقَ وهو ثِقَةٌ، وكان زَيْدُ وَإسحاق قَد لَقِيَ كُلٌّ مِنْهُما بِالْآخَرَ، فَيَرْوِي إِبْرَاهِيمُ عن زَيْدٍ عَنْ إِسْحاقَ ويُسْقِطُ سَعِيدَ الضَّعِيفَ حَيْثُ يَجْعَلُ الإسناد عن زيد الثقة الأول، عن إسحاق الثقة الثاني بلفظ ظاهره الاتصال، فَيُسَوِّي الإسنادَ كُلَّه ثِقَاتٍ تَحْسِينًا للحديث، وهذا هو تَدْلِيسُ التَّسْوِيةِ، وهو أَقْبَحُ أَنواعِ التَّدْلِيس، ومن اشْتَهَر بذلك: الْوَلِيدُ بن مُسلم، وبَقِيةُ بن الوليد.

وأما النوع الثاني فهو تدليس الشيوخ، وهو الآتي ذِكْرُه في البيت التالي:

النَّوْعُ الثَّانِي: تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ

20- وَالثَّانِي لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ * أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفْ

الشَّرْحُ

قوله: « وَالثَّانِي لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ * أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفْ » أي النوع الثاني من نَوْعَي التدليس هو تدليس الشيوخ، وليس المراد أن يُسْقِطَ الْمُدلِّسُ الشَّيخَ لَكن يُسَمِّيه باسم أو يُكَنِّيهِ بِكُنْيَةٍ أو يَنْسِبُه أَو يَصِفُه بِما لا يُعْرَفُ به.

تَكْمِلَة: وتدليس الشيوخ هو أن يَرْوِي الراوي الحديث عن أحد شيوخه، فَيُسَمِّيه باسم غير اسمه، أو بِكُنْيَةٍ غَير كُنْيَتِه، أو بِلَقبٍ غَيرِ لَقبِهِ، أو يَصِفُه بِصِفَةٍ يَدخُلُ فِيها أكثر الناس كأن يقول: حَدَّثَني مَنْ لَه رِجْلَيْنِ، أو حَدَّثَنِي طويل أو قصير، فإن كثيرا مِن الناس يَدخُلُون في هذا الْوَصْفِ، وَيَقَع ذلك لِغَرْضٍ مِن الأغراض، إما لِكَونِ الشيخ ضعيفا فَيَصِفُه بِوَصْفٍ غير مَعرُوف سِتْرًا له، أو لِيُظْهِرَ أنه كثير الشيوخ، أو لكون الراوي أَكْبَرُ سِنًّا من الشيخ الذي يَرْوِي عَنه فَيَصِفه بِصَفةٍ لا يُعْرَفُه بِها، أو نحو ذلك من الأغراض، ولِلْمُدَلِّسِ أنواعا غير هذين، وليس هنا محل بسطها.

حُكْمُ الْمُدَلِّسِ: والْمُدلس ضعيف بِجَمِيع أنواعه لا سيما تدليس التسوية، فإنه بالغ العلماء في ذم فاعله، حتى قال زين الدين العراقي: يكون قادحا لمن تَعَمَّدَه،

وهُنَاك بَعض كِبار التابعين اشْتَهَرُوا بتدليس الشيوخ لِغَرْضٍ حَسَنٍ، ومع ذلك ليس محمودا عند كثير من العلماء، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالشَّاذِ وَالْمَقْلُوبِ

21- وَمَا يُخَالِفُ ثِـقَـةٌ فِـيـهِ الْـمَـــلَا * فَالشَّاذُ وَالْـمَـقْـلُوبُ قِسْمَانِ تَـلَا

الشَّرْحُ

قوله: « وَمَا يُخَالِفُ ثِـقَـةٌ فِـيـهِ الْـمَـــلَا * فَالشَّاذُ » يَعْنِي: الحديث الذي يُخَالِف فيه الثِّقَةُ الْمَلَأَ ـ أي الْجَمَاعةَ، ويُجْمَعُ على أَمْلَاءٍ ـ فهو الشَّاذ، مَأخُوذٌ مِن الشُّذُوذ، وهو الانفراد عَنِ الْجَماعَة بِأمرٍ، يقال: شذ فلان عنهم إذا انفرد وفَارَقَهم بِرَأيٍ.

قوله: « وَالْـمَـقْـلُوبُ قِسْمَانِ تَـلَا » يَعْنِي الْحَدِيث الْمَقلُوب يَنْقَسِم إلى قسمين كما سيأتي.

وفي هذا البيت القسم الحادي والعشرون والثاني والعشرون، وهما الشاذ والمقلوب، فالشاذ هو الحديث الذي رواه الثِّقةُ مُخالِفًا لِمَن هو أَوْثَق منه بِزِيادَةٍ أو نُقصان.

ويَقع الشذوذ في السند كما يقع في المتن، مثال الشذوذ في السند: ما رواه أبو داود في الفرائض من طريق حَمَّادِ بن زَيْدٍ عن عَمْرو بن دِينَار عَنْ عَوْسَجَةَ - بِفتح العين وإسكان الواو وفتح السين والجيم - عن ابن عباس، والترمذي في الفرائض أيضا من طريق سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ عن عَمرو بن دينار عن عَوْسَجَةَ عن ابن عباس

« أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَلْ لَهُ أَحَدٌ؟ قَالُوا: لَا، إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِيرَاثَهُ لَهُ »[30]

هذا لفظ أبي داود، وتَابَعَ ابْنَ عُيَيْنَةَ عَلى وَصْلِه ابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُه، وخَالَفَهُم حَمَّادُ بن زيد فَرَوَاه مُرْسَلًا ولم يَذْكُرِ ابنَ عَبَّاسٍ، فَرِوَايَةُ حَمَّاد شَاذَّةٌ لِمُخَالَفَتِه مَنْ هُم أَكْثَر مِنه عَدَدًا، وَرِوَايةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ هي الْمَحْفُوظَة مع كَوْنِ كل مِن ابنِ عُيَيْنَةَ وحَمَّاد ثِقَةً.

وأما مثال الشذوذ في الْمَتْن: ما رواه أبو داود في الصلاة من طريق عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِه »[31] والْمَحْفُوظ الذي رَوَاهُ جَمٌّ غَفِيرٌ مِن هذا الْحَديثِ أَنه مِن فِعل النبي ﷺ لا مِن قوله، فَخَالَفهم عبد الواحد فجعله من قوله، ورِوَايتِه هذه شَاذَّة.

حُكْمُ الشَّاذِ: والشَّاذ مِن أقسام الضعيف لا يُحْتَجُّ به إلا إذا أَمْكَنَ الْجَمْعُ بَيْنَه وبين الْمَحفُوظ، فيكون مَقْبُولا، إِذْ زِيَادة الثقة مقبولة، والله أعلم.

وأما المقلوب فهو قسمان كما سيأتي:

---

[30] – أخرجه أبو داود في كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام: (2905) والترمذي في الفرائض، باب في ميراث المولى الأسفل: (2106)

[31] – أخرجه أبو داود في الصلاة (1261)

ذِكْرُ قِسْمَيِ الْمَقْلُوبِ

22- إِبْدَالُ رَاوٍ مَـا بِــرَاوٍ قِـــــسْـمُ * وَقَـلْـبُ إِسْـــــنَـادٍ لِمَتْنٍ قِسْـمُ

الشَّرْحُ

قوله: « إِبْدَالُ رَاوٍ مَـا بِــرَاوٍ قِـــسْـمُ » الإبدال مأخوذ من الْبَدَلِ، وهو قِيَام الشيءِ مَقَام الشيءِ الذَّاهِب، و« مَـا » نَكْرَةٌ وَاصِفَةٌ بِمعنى: أَيُّ، يعني القسم الأول من قِسْمَي الْمَقلوب هو أن يُبْدِلَ الرَّاوي رَاوِيًّا بِرَاوٍ آخَرَ، أي يُسْقِط هذا ويَجْعل الآخَر مَكانه.

قوله: « وَقَـلْـبُ إِسْـــــنَـادٍ لِمَتْنٍ قِسْـمُ » أي تَكْمِلة القسم الثاني من قسمي المقلوب هو أن يَنْقُلَ الرَّاوِي سَنَدَ مَتْنِ الحديث إلى متن آخر.

المقلوب اسم المفعول مِن الْقَلْبِ، وهو تحويل الشيءِ من جِهَة إلى جهة أُخْرَى، ومعناه الاصطلاحي: هو الحديث الذي وقع في سنده أو متنه تغيير، وهو قِسمان: مقلوب الإسناد، ومقلوب المتن، فمقلوب الإسناد هو أن يُؤَخِّرَ الراوي اسمَ أَحَدِ الرُّوَاة بتقديم اسم أبيه، أو يجعل رَاوِيًّا مكان رَاوٍ آخر، مثال الأول: أن يقول الراوي عندما يروي عن يحي بن سعيد الأنصاري: حدثنا سعيد بن يحي الأنصاري، فقدم الأب على الابن، أو كَعب بن مُرَّةَ، فَيقول: حَدَّثَنَا مُرَّةُ بن كَعبٍ، ومثال الثاني: أن يقول الراوي عندما يَرْوِي الحديث المشهور عن رَاوٍ، كَالزُّهْرِي: حَدَّثَنا الشَّعبِيُّ، فَجعل الشَّعبِيَّ مَكان الزُّهرِي مع أن الحديث لِلزُّهرِي، فالأول هو الذي

أشار إليه الناظم بقوله: « إِبْدَالُ رَاوٍ مَـا بِــرَاوٍ قِـــسْـمُ » وعَبَّرَ عن الثاني بقوله: « وَقَـلْـبُ إِسْـــنَـادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ » وممن اشتهر بالثاني حماد بن عمرو.

وأما مقلوب المتن، فهو تقديم بعض مَتْنِ الحديث أو تأخيره مِن الراوي، مثاله: ما رواه مسلم في الزكاة من طريق يحي بن سعيد الأنصاري عن عُبَيْدِ الله عن خُبَيْبِ بن عبد الرحمن عن حَفْصِ بن عَاصِم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، – ومنهم –: وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ »[32] فهذا مقلوب، والصحيح الْمَشهور: « حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ » كما قال النووي في شرح مسلم، وهذا مما انْقَلَب على بَعض النَّاقِلين عَن مُسلم لا عَلَى مُسلم كَما قَال الْقَاضِي فِي الْإِكْمَالِ.

حُكْمُ الْمَقْلُوبِ: والْقَلب بِقَصدِ الإغراب غير جائز، لأنه مِن التَّحرِيف الذي ذَمَّ اللهُ فَاعِلَه، وأما لِقَصدِ الامتحان فهو جائز، كما فَعَله أَهلُ بَغدَادَ للإمام البخاري امْتِحَانًا له، والله أعلم.

---

[32] – أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة: (1031)

التَّعْرِيفُ بِالْفَرْدِ

23- وَالْـفَـــــرْدُ مَـا قَـيَّـدْتَـهُ بِـثِـقَـةٍ * أَوْ جَـــــمْعٍ أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَـةِ

الشَّرْحُ

وقوله: « وَالْـفَـــــرْدُ مَـا قَـيَّـدْتَـهُ بِـثِـقَـةٍ » يَعْنِي: الفرد هو الحديث الذي انفرد الثِّقةُ بِروايَتِه مِن بَيْنِ الثِّقَاتِ، أي لم يَرْوِه ثِقَةٌ إِلَّا هو مع أن الآخرون رَوَوْه لَكِنَّهم لَيْسُوا بِثِقَاتٍ.

وقوله: « أَوْ جَـــــمْعٍ » يَعْنِي: أن يَنْفَرِد بِرِوَايتِه عَن جَمعٍ مِن الناس، أي أهل بَلَدٍ، أو قَبِيلَةٍ، أو نَحوهما بحيث لم يَرْوِه عَنهم إِلَّا هذا الراوي، أَو يَنْفَرِد بِه أَهلُ بَلَدٍ عَنْ أَهلِ بَلَدٍ آخر.

وقوله: « أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَـةِ » أي أن يَتَفَرَّدَ الرَّاوي بِحَديث عَن رَاوٍ بحيث لم يَرْوِه عنه إِلَّا هو، مع أن الحديث رُوِيَ مِن وُجُوهٍ أُخرى عَن غَيره، فَالْقَصْر في الرِّوَايَةِ فَقط.

والفرد هو القسم الثالث والعشرون من أقسام الحديث المذكورة في النظم، والفرد والغريب مُتَرَادِفان وقد تقدم لك الْبَيَانُ عن الغريب.

التَّعْرِيفُ بِالْمُعَلَّلِ

24- وَمَـا بِـــعِـلَّةٍ غُــمُوضٍ أَوْ خَـفَا * مُعَلَّـلٌ عِنْدَهُمُ قَـــــدْ عُــرِفَـا

الشَّرْحُ

قوله: « وَمَـا بِـــعِـلَّةٍ غُــمُوضٍ أَوْ خَـفَا » أي الحديث الْمُعَلَّلِ هو الذي فيه عِلَّةٌ غامضة أو خَفِية مع أَنَّ الظاهرَ السَّلامةُ منها، وأصل العلة هو خُرُوج البَدَنِ عن اعتداله الطبيعي، أي الْمَرَض، يقال: هو عَلِيل، أي مَريض، وإطلاقها على الحديث مَجاز، و« غُــمُوضٍ » بضم الغين، جمع غَمْضٍ، وهو في الأصل التَّطَامُنُ في الشيءِ.

قوله: « مُعَلَّـلٌ عِنْدَهُمُ قَـــــدْ عُــرِفَـا » أي هو الْمُعَلَّلُ عند أهل الحديث كما عُرِف، والْمُعَلَّلُ اسم مفعول من أَعَلَّه، فَهُو مُعِلٌّ.

ذكر الناظم في هذا البيت القسم الرابع والعشرين من الأقسام المذكورة، وهو الْمُعَلَّل، وهو الحديث الذي اطُّلِعَ فيه عَلى عِلَّة خَفِية غامضة قادحة لِصحته مع أن الظاهر السلامة منها. والعلة هي سَبَب خَفِي غَامض يَقْدَح في صحة الحديث، مثال ذلك: أن يَرْوِي الرَّاوِي عن رَجُلٍ أَدْرَكَهُ وسَمِعَ منه لكن هناك حديث مُعَيَّنٌ لم يَسْمَعْه منه، فإذا رَوَاه عنه بِلَفظٍ ظَاهِره السَّماعُ، فالحديث إِذَنْ مُعَلَّلٌ، وعِلَّتُه أنه لم يَسْمَعهُ منه، مثاله: ما رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ في سُنَنِه في الصوم من طَرِيق يزيد بن هَارُونَ عن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِي عَن يحي بن أَبِي كَثِيرٍ عن أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ عِنْد النَّاسِ قَال: « أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ »[33] ويَحي بن أبي كَثِير لم يَسْمَعهُ من أنس كما تَبَيَّنَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، على الرَّغْمِ مِن أنه رَأَى أَنَسًا، قَاله الحاكمُ، وهذا النوع مِن أَغْمَضِ عُلُوم الحديث، لأنه لا يَطَّلِعُ عَلَيه إِلَّا النُّقَّادُ الْمُحَقِّقُونَ من أهل الحديث كما قاله الحافظ في النُّزهَة.

وهناك علة غير قادحة في صحة الحديث، وهي التي تكون خارج الحديث، وكذلك العلة تَقَعُ في السند الذي تَوَفَّرَتْ فيه شُرُوطُ القبول لا عَكسه، لأن السند الضعيف لا يَحْتَاج إلى البحث عن عِلَلِه، وقد صَنَّفَ العلماء الْمُؤَلَّفَاتِ في الْعِلَلِ، كَعَلِيّ بن الْمَدِينِي شيخِ البخاري، وكتابه: « الْعِلَلُ » والدَّارَقُطْنِيُّ، وكتابه: « الْعِلَلُ الْوَارِدَةُ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيةِ» والترمذي، وكتابيه: « الْعِلَلُ الْكَبِيرُ » و« الْعِلَلُ الْصَّغِيرُ » وغيرهم كثيرون.

---

[33] – أخرجه الدارمي في سننه، كتاب الصوم، باب دعاء الصائم لمن يفطر عنده: (1772)

التَّعْرِيفُ بِالْمُضْطَرِبِ

25- وَذُو اخْتِلَافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ * مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ

الشَّرْحُ

قوله: « وَذُو اخْتِلَافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ » أي الحديث الذي اختلف الرُّواةُ في سَنده أو مَتْنِه.

قوله: « مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ » أي هو الْمُضْطَرِبُ عند أَهلِ هذا الفن، و(أُهَيْلِ) تَصْغِيرُ أَهْلٍ، والْجَالِب لِهذا التصغير ضرورة الشِّعْرِ، و« مُضْطَرِبٌ » بضم الميم وإسكان الضاد وكسر الراء اسم فَاعِل مِن اضْطَرَبَ يَضْطَرِبُ اضْطِرَابًا، وهو التَّحَرُّكُ على غَيْرِ انْتِظامٍ، يقال: اضْطَرَبَ البحر إذا تَمَوَّجَ وضَرَبَ بَعْضُه بَعْضًا.

ذكر الناظم في هذا البيت القسم الخامس والعشرين وهو الْمُضْطَرِبُ، والمضطرب هو الحديث الذي رُوِيَ على أَوْجُهٍ مُخْتَلفةٍ مُتَسَاوِيةٍ في القوة، كَذا عَرَّفهُ ابن الصلاح في علوم الحديث، ويَقَع الاضْطِرَاب في السند كما يَقَع في الْمَتْنِ لَكِن وُقُوعه في السند أكثر من وُقُوعه في المتن.

مثال الاضطراب في السند: ما رواه الطَّبَرَانِيُّ في الْكَبِير مِن طريق أبي إسحاق عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس عن أبي بكر رضي الله عن الجميع قال: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ شِبْتَ، قَال: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ

كُوِّرَتْ»[34] فهذا مُضْطَرِبُ السَّنَدِ، لأنه لم يُرْوَ إِلَّا مِن طريق أبي إسحاق كما مَرَّ بِكَ، ثم اختلف الرُّوَاةُ على أبي إسحاق فيه عَلى نحو عَشْرَةِ أَوْجُهٍ كما قال الدَّارَقُطْنِيُّ، فَمِنْهُم مَنْ رَوَاهُ مُرْسَلا، ومِنهم مَن رَوَاه مَوْصُولًا، ومنهم مَن جَعلَه من مُسْنَد أبي بَكْرٍ حِينَمَا جعله بَعضُهم مِن مُسْنَد سَعْدٍ، والْبَعضُ مِن مُسْنَد عَائِشةَ، وغير ذلك، وجميع رُوَاتِه ثِقَاتٌ حَيث لا يُمْكِن تَرْجِيح بعضهم على بعض، والْجَمْعُ مُتَعَذِّرٌ، كذا قال الدَّارَقُطْنِيُّ ونقل عنه السُّيُوطِي في التَّدرِيب.

مثال الاضطراب في الْمَتْنِ: ما رواه الترمذي من طريق الشَّعْبِي عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَوْ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَن الزكاة فقال: « إِنَّ فِي الْمَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ »[35] وَرَوَاه ابن مَاجه في الزكاة أيضا (1789) من الطريق المذكور عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنها سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يقول: « لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ » بِصِيغَة النَّفي، فهذا مُضْطَرِبٌ جِدًّا عِلَاوَةً عَلى ذلك الحديث ضعيف مُنْكَرٌ، لِوُجُود مَيْمُون الْأَعْوَرِ في إسناده، وهو ضعيف.

حُكْمُ الْمُضْطَرِبِ: والاضطراب مِنْ لَوَازِمِ التَّضْعِيف، إِلَّا إذا أَمْكَنَ الْجَمْعُ، فَحِينَئِذٍ يَنْدَفِعُ الاضْطِرَابُ، والله أعلم.

---

[34] – أخرجه الطبراني في الكبير (17- 287) والترمذي في السنن، في التفسير (3297)

[35] – أخرجه الترمذي في كتاب الزكاة برقم: (659)

التَّعْرِيفُ بِالْمُدْرَجِ

26- وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ * مِـــنْ بَـعضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

الشَّرْحُ

قوله: « وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ * مِنْ بَعضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ » يعني أن الْمُدرجاتِ في الحديث هي ألفاظ الرُّواةِ التي تَأتِي مُتَّصِلة في الحديث بِدُون بَيَانِ ذلك، و« وَالْمُدْرَجَاتُ » جمع مُدْرَجٍ بضم الميم وإسكان الدال وفتح الراء بدون التشديد اسم مفعول من أَدْرَجَهُ يُدْرِجُهُ إِدْرَاجًا، إذا أَدْخَله في الشيء، والْمُدْرَج بِمَعنى الْمُدْخَلِ بِضم الميم وفتح الخاء.

وفي هذا البيت ذُكِرَ القِسم السادس والعشرين على ترتيب النظم، وهو المدرج، وهو ما أدخله الراوي في الحديث من كلامه بدون بيان ذلك، ويكون ذلك أحيانا تفسيرا لِكَلمَةٍ غَرِيبَةٍ في الحديث أو نحو ذلك، وهو نَوْعَان: مُدْرَجُ الإسناد، وَمُدْرَج الْمَتْنِ، فمدرج الإسناد: أن يكون الحديث عند رَاوٍ بِسَند إِلَّا جُمْلَةً مِنه فَإِنَّها عِنْدَه بِسَنَد آخر، فَيَرْوِيه عنه رَاوٍ كُلَّه حَتَّى هذه الْجُملة الْمَرْوِيَّة بالسند الأول بِدُون ذِكْرِ سَنَدِها، ومن ذلك أن يكون عند رَاوٍ حديثان بِسَندَيْنِ مُخْتلفَيْن، فَيَرْوِيهِما بِسَند أَحَدهما، أو يَرْوِي أَحَدهما بِسَنَدِه وَيَزِيدُ شَيْئًا فِيه من الحديث الآخر.

وأما مُدرَجُ الْمَتْنِ، فهو ما أَدْخَله الراوي في الحديث مِنْ كَلامِه بِدُون بَيَانٍ كما سبق لك، ومثاله: ما رَوَاه الْبُخاري من طريق اللَّيْثِ عن خالد عن سعيد بن أبي

هِلَالٍ عن نُعْيْمٍ الْمُجْمِرِ قال: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهرِ الْمَسْجِد فَتَوضَّأَ فقال: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ. فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ »[36]

فقوله: « فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » مُدْرَجٌ مِن كَلَامِ أَبي هُرَيرَةَ، وذَكَرَ الحافِظ في الْفَتْحِ أنه لم يَرَ هذه الْجُملَةَ في رِوَايةِ أَحَدٍ مِمَّنْ رَوَى هَذا الحديث من الصحابة، وهُمْ عَشْرَةٌ وَلا ممن رَوَاه عَن أبي هريرة إِلَّا في رِوَايةِ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ، والله أعلم.

[36] – أخرجه البخاري في كتاب الوُضوء، باب فضل الوضوء، والغر المحجلون من آثار الوضوء: (136)

التَّعْرِيفُ بِالْمُدَبَّجِ

27- وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَــنْ أَخِــهْ * مُــــــدَبَّجٌ فَاعْرِفْـهُ حَـقًّا وَانْتَخِهْ

الشَّرْحُ

قوله: « وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَــنْ أَخِــهْ * مُــــــدَبَّجٌ » أي كل حديث في سنده رِوَايةُ أَحَدِ الْقَرِينَيْنِ عن الآخر فهو مُدَبَّجٌ في اصطلاح الْمُحدثين.

قوله: « فَـاعْرِفْـهُ حَـقًّا وَانْتَخِهْ » وهذا تَكْمِلَةُ الْبَيْتِ، ومعنى قوله: « وَانْتَخِهْ » مِنَ الانْتِخَاءِ، وهو الافْتِخَار، أي افْتَخِر بِمَعْرِفَةِ ذلك.

وفي هذا البيت ذِكْرُ القسم السابع والعشرين، وهو الْمُدَبَّجُ بضم الميم وفتح الدال وتشديد الباء المفتوحة مأخوذ مِن الدِّيبَاجِ بكسر الدال، وهو جانب الْوَجه، أي الْخَدُّ، ومعناه الاصطلاحي: أن يَرْوِيَ الْقَرِينَانِ كُلٌّ مِنْهُما عَن آخر، مثاله في الصحابة: رِوَايةُ أبي هُريرةَ عن عَائشةَ، وَرِوَايةُ عَائِشةَ عَن أبي هُريرةَ، ورِوَايةُ عبد الله بن عُمرَ عن ابْنِ عَبَّاسٍ، وابْنُ عَبَّاسٍ عَنْهُ رضي الله عن الجميع.

مثاله في التابعين: رواية عطاء عن الزهري، ورواية الزهري عن عطاء، ورواية سعيد بن الْمُسيب عن يحي بن سعيد الأنصاري، ورواية الأنصاري عنه.

مثاله في تابع التابعين: رِواية أَحمدَ بنِ حنبل عن يحي بن مَعِينٍ ورِوَايةُ يحي بن مَعِينٍ عَنْ أَحْمَدَ.

وهُنَاكَ نَوع آخر وهو رِوَايةُ الْأَقْرَان، وهو أن يَرْوِيَ الْقَرِينُ عن قَرِينِه الذي يُسَاوِيه في السِّنِّ أو في الْأَخْذِ عَن الشيخ، كَرِوَايةِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِي عَن الْأَعْمَشِ، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ

28- مُـتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَـطًّا مُـتَّفِـــقْ * وَضِـــــــدُّهُ فِـيـمَا ذَكَـرْنَا الْـمُفْتَرِقْ

الشَّرْحُ

قوله: « مُـتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَـطًّا مُـتَّفِـــقْ » يعني الحديث الذي وُجِدَ فيه اتِّفَاقُ بعضِ أسماء رُوَاتِه لفظا وخطا، فهو الذي يُسَمَّى مُتَّفِقًا.

قوله: « وَضِـــــــدُّهُ فِـيـمَا ذَكَـرْنَا الْـمُفْتَرِقْ » أي الذي يُخَالِفُه فيما ذَكَرْنَا في الْمُتَّفِقِ هو الْمُفْتَرِقُ.

ذكر الناظم في هذا البيت القسم الثامن والعشرين، وهو المتفق والمفترق، وهما قسم واحد وليس كل منهما قسم على حِدَةٍ كما يَقْتَضيه قول الناظم، وهذا النوع من أَهَمِّ علوم الحديث لأن له أهمية بالغة في الْخُرُوجِ مِن اللَّبسِ إذ رُبَّمَا يَظُنُّ الطَّالِبُ أَن الْمُتَعَدِّدَ وَاحِدٌ، والْمُتفق بضم الميم وفتح التاء المشددة وكسر الفاء اسم الفاعل من الاتِّفَاقِ، وهو ضد الافْتِرَاقِ، والْمُفْتَرِقُ بضم أوله وإسكان الفاء وفتح التاء وكسر الراء من الافْتِرَاقِ ضِد الاتِّفَاقِ، وهو أَنْ تَتَّفِقَ أَسْمَاء بَعضِ الرُّواةِ أو أَسْماءُ آبَائِهِم أو كُلٌّ مِن ذَلِكَ لَفظًا وخَطًّا، أي من ناحية النُّطقِ بها وكِتَابَتِها مع اختلاف الْأَشْخَاص، أمثلة ذلك:

1- عبد الله بن ثَابِتٍ، فقد اشترك شَخْصان من الصحابة في هذا الاسم: عبد الله بن ثابت بن الْجَذعِ الْأنصاري، وعبد الله بن ثابت بن قَيْسٍ الأنصاري.

2- عبد الله بن زَيْدٍ، اشترك ثلاثة أشخاص من الصحابة في هذا الاسم: عبد الله بن زيد بن سَهلٍ الأنصاري، وعبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري، وعبد الله بن زيد بن عبد رَبِّه الأنصاري.

3- عَيَّاشٌ: اشْتَرَكَ فيه ثلاثة أَشْخَاصٍ: عَيَّاشُ بن أبي رَبِيعَةَ، وعَيَّاشُ بن أَبِي ثَوْرٍ، وعَيَّاشُ بن عَلْقَمةَ.

4- عبد الله بن عمرو، اشترك فيه زُهَاءُ ثَلاثين شَخْصًا من الصحابة: منهم على سبيل المثال: عبد الله بن عمرو الْيَشْكُرِيُّ، وعبد الله بن عمرو الْجُمَحِيُّ، وعبد الله بن عمرو بن إدريس الْخَوْلَانِي، وعبد الله بن عمرو بن وَاقِدَانِ، وعبد الله بن عمرو بن وَهبِ السَّاعِدِي.

5- يحي بن سعيد: اشترك فيه شَخْصَان مِن التابعين: يحي بن سعيد الأنصاري، ويَحْيَ بن سعيد الْقَطَّانُ.

وقد تقدم لك ذِكْرُ أَهْمِيةِ هذا النوع، وصَنَّفَ الْعُلماءُ فيه، منهم خَطِيبُ الْبَغْدَادِي، وكتابه: « الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ » والحافظ مُحمد بن طاهر: « الْأَنْسَابُ الْمُتَّفِقَةُ » وغيرهما.

التَّعْرِيفُ بِالْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ

29- مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ * وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطْ

الشَّرْحُ

قوله: « مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ » يَعْنِي أَنَّ الْمُؤْتَلِفِ هو أن تَتَّفِقَ الْأَسْماء أوِ الْأَلْقاب من ناحية الْكِتَابة، وتَخْتَلِف من ناحية النُّطقِ والتَّلَفُّظِ.

قوله: « وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطْ » أي الذي خَالَف الْمُؤْتَلِفَ بأن تَتَّفِقَ الْأَسْماءُ أَوِ الْأَلْقَاب مِن ناحية النُّطقِ وتَخْتَلِف من ناحية الْخَطِّ هو الْمُخْتَلِفُ.

وفي هذا البيت ذِكْرُ القسم التاسع والعشرين على ترتيب النظم، وهو المؤتلف والمختلف، والْمُؤتلف بضم الميم وإسكان الهمزة وفتح التاء وكسر اللام، اسم الفاعل من الائْتِلَافِ، بمعنى الاتِّحَاد والانْضِمَام، والْمُخْتَلِف كَالْمُؤْتَلِفِ مِن ناحية الشَّكلِ، وهو اسْمُ الْفاعل من الاخْتِلَافِ ضِد الاتِّفَاق، والْمَعنَى الاصْطِلَاحِي: أن تَتَّفِق الْأَسْماءُ أَوِ الْألقاب أَوِ الْكُنَى أَوِ الْأَنْسَابُ خَطًّا وَتَخْتَلِفُ لَفْظًا، مثال ذلك: « يَسَارُ » سُلَيْمانُ بن يَسَارٍ و« بَشَّارُ » مُحمد بن بَشَّارٍ، ومثل: « عَيَّاشُ » بن عَلْقَمَةَ، و« عَبَّاسٌ » عبد الله بن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، ومثل: « الْمِسْوَرُ » بن مَخْرَمَةَ بكسر الْميم، وإسكان السين وفتح الواو، و« الْمُسَوَّرُ » بن يَزِيدَ الْمَالِكي بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو المكسورة، وكُلٌّ مِن الاسْمَيْنِ مِن هذه الْأَسْمَاءِ اتَّفَقَ مَع الآخَر خَطًّا وخَالَفَه نُطْقًا، ولمعرفة هذا النوع أهمية بالغة أيضا كَسَابِقه،

وقد صَنَّفَ العلماءُ فيه، كَابْنِ مَاكُولَا، وكتابه: « الْإِكْمَالُ » وعبد الْغَنِي بن سعيد، وكتابه: « الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ » والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْمُنْكَرِ

30- وَالْمُـــنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَـدَا * تَـــــعْـدِيـلُـهُ لَا يَـحْـمِـلُ التَّفَرُّدَا

الشَّرْحُ

قوله: « وَالْمُـــنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَـدَا * تَـــــعْـدِيـلُـهُ » يعني أن الحديث الْمُنكَر هو الذي تَفرَّد به رَاوٍ عُدِّلَ تَعْدِيلًا خَفِيفًا.

قوله: « لَا يَـحْـمِـلُ التَّفَرُّدَا » أي لا يُمْكِن أَنْ يُقْبل ما تَفرد به، لِفِسْقِه أو بِدْعَتِه.

وفي هذا البيت ذكر القسم الثلاثين وهو الْمُنكر ومُقَابِله الْمَعرُوف، والْمُنكر بضم الميم وإسكان النون وفتح الكاف، اسم الْمَفعول من الإنْكَارِ خِلافُ الْإِقرار، والمعنى الاصطلاحي: هو الحديث الذي انْفرد بِرِوَايَتِه رَاوٍ لَا يُمْكِنُ قَبُولُ ما تَفَرَّدَ به، كذا عَرَّفَه الناظم، وعَرَّفه الحافظ في النُّخْبَة بأنه هو ما رَوَاه الضعيف مُخَالِفًا لِمَا رَوَاه الثِّقَةُ، والْفَرْقُ بَيْنَه وبَيْنَ الشَّاذ، أَن الشَّاذَّ هو ما رَوَى الثِّقَةُ مُخَالِفا لِمَا رَوَاه مَنْ هو أَوْثَقُ منه، فَكُلٌّ مِن الرَّاوِيَانِ ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّ الذي خَالَفَ الْآخَرَ في الرِّوَايَةِ أَدْنَى مِنَ الْمُخَالَفِ مِنْ حَيْثُ الثِّقَةِ خِلَافًا لِلْمُنْكَرِ، فَإِنَّ الْمُخَالِفَ ضَعِيفٌ وَالْمُخَالَف ثِقَةٌ، وهذا هو الفرق بينهما بالنِّسبة إلى تعريف الحافظ.

مثال الْمُنكَر: ما رَوَاه ابْنُ مَاجَه من طريق أبي زكريا يحي بن محمد بن قَيْسٍ عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ عن أَبِيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « كُلُوا الْبَلْحَ بِالتَّمْرِ، كُلُوا الْخَلِقَ بِالْجَدِيدِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ وَيَقُولُ: بَقِيَ ابْنُ

آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلِقَ بِالْجَدِيدِ »[37] وهذا الحديث مُنْكَر لِتَفَرُّدِ أَبِي زَكَرِيَا به، ضَعَّفهُ يحي بن مَعِينٍ وغيره.

حُكْمُ الْمُنْكَرِ: والْمُنكَر ضَعِيف جِدًّا وليس بشيءٍ، والله أعلم.

[37] – أخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة (3330) و(البلح) بفتح الباء ثَمَرُ النخل ما دَامَت خُضْرَاءَ، و(خلق) بفتح الخاء وكسر اللام، وهو البالي، أو ضد الجديد، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْمَتْرُوكِ

31- مَـتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْـفَـــــرَدْ * وَأَجْـمَـعُوا لِـضَـــعْفِهِ فَهُوَ كَـــــرَدّ

الشَّرْحُ

قوله: « مَـتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْـفَـــــرَدْ » يَعْنِي: أَنَّ الْمَتْرُوكَ هو ما انفرد به رَاوٍ وَاحِدٌ مُجْمَعٌ عَلى ضَعْفِه.

قوله: « وَأَجْـمَـعُوا لِـضَـــعْفِهِ » أي أَجْمع أَصحابُ الْخِبْرَةِ بِالْحديث على ضَعفِه.

قوله: « فَهُوَ كَـــــرَدّ » أي هو كَالْمَرْدُودِ في عَدمِ الاحْتِجَاجِ به، أو هو مَرْدُود، فَتَكُون الْكَافُ زَائِدَةً تَكْمِلَةً لِلْبَيْتِ.

وهذا هو القسم الحادي والثلاثون على ترتيب النظم، أعني: « الْمَتْرُوك » واللفظُ مَأخُوذ مِنَ التَّرْكِ، وهو رَفْضُ أَخْذِ الشَّيْءِ، فَكَأَنَّ الحديثَ مَتْرُوكٌ بِهذا الْمَعنَى مِن نَاحِيةِ عَدَمِ الْعَمَلِ والاحْتِجَاجِ به، والمعنى الاصطلاحي: هو الحديث الذي رَوَاهُ رَاوٍ مُجْمَعٌ عَلى ضَعْفِه إِمَّا لِفِسْقِه أو فُحْشِ غَلَطِه أَو غَفْلَتِه أَو نَحوِ ذلك.

بَعْضُ الْمَتْرُوكِينَ: عَمرُو بْنُ شَمرٍ الْجُعْفِيُّ الْكُوفِيُّ، وصَدَقَةُ الدَّقِيقِيُّ، وَأَبُو زَكَرِيَا يَحْيَ بنُ محمد بن قَيْسٍ، وغَيْرُهُم.

حُكْمُ الْمَتْرُوكِ: والحديث المتروك كَسَابِقه الْمُنْكَر إِلَّا أَنَّ الْمُنْكَرَ أَشَدُّ مِنه ضَعْفًا، والله أعلم.

التَّعْرِيفُ بِالْمَوْضُوعِ

32- وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ * عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ

الشَّرْحُ

قوله: « وَالْكَذِبُ » الْكَذِبُ هو الإخبار بما لا يُطَابِقُ الْوَاقِعَ، يقال كَذَبَ فُلانٌ إذا أَخْبَرَ بِمَا لَا يُطَابِقُ الْوَاقِعَ.

قوله: « الْمُخْتَلَقُ » اسم المفعول مأخوذ مِن الْاخْتِلَاقِ، بمعنى الاخْتِرَاع، أي مُخْتَرَعٌ مُقَدَّرٌ فِي النَّفْسِ.

قوله: « الْمَصْنُوعُ * عَلَى النَّبِيِّ » مَصْنُوعٌ اسم المفعول مِنِ اصْطَنَعَ يَصْطَنِعُ اصْطِنَاعًا.

قوله: « فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ » أي هذ هو الْمَوْضُوع، اسم الْمَفْعُول مِن وَضَعَ يَضَعُ وَضْعًا، وهو في الأصل الْخَفْضُ وَالْحَطُّ. أَي الْحَدِيثُ الْمَوْضُوع هو خَبَرُ الْكَذِبِ الذي اخْتَرَعَه بَعضُ الْكَاذِبِينَ وَنَسَبُوه إلى النَّبِي ﷺ بأنه هو قَائِلُه.

وهذا هو القسم الثاني والثلاثون من أقسام الحديث الوَاقِعةِ فِي الْبَيْقُونِيَّةِ، وهو الْقِسم الأَخِير من الأقسام المذكورة في هذا النظم، أَعْنِي: الْمَوْضُوع، وهو الْخَبَرُ الْكَذِبُ الْمَصْنُوع الْمَنْسُوبُ إِلَى النَّبِي ﷺ.

مثاله: والأخبار الموضوعة الْمَنْسُوبةُ إلى النبي ﷺ لا تُحْصَى، ومِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمِثال: ما أَخْرَجَه السُّيُوطِيُّ في اللَّآلِئِ الْمَصْنُوعَةِ، مِنْ طَرِيق مُحمد بن عُثْمَانَ

الْحَرَّانِي عن مالك بن دِينَارٍ عن الْحَسَنِ عن أَنَسٍ مَرْفُوعًا: « أَنَّ لِلَّهِ لَوْحًا أَحَدُ وَجْهَيْهِ دُرَّةٌ وَالْآخَرُ يَاقُوتَةٌ، وَقَلَمُهُ نُورٌ فَبِهِ يَخْلُقُ، وَبِهِ يَرْزُقُ، وَبِهِ يُحْيِي، وَبِهِ يُمِيتُ، وَيُعِزُّ وَيُذِلُّ، وَيَفْعَلُ مَا يَشَاء فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ »[38] وهذا الحديث موضوع، لأن مُحمدَ بنِ عُثْمَانَ الْحَرَّانِي مَتْرُوكٌ كَمَا قَالَ الْأَزدِي، وذَكَرَ الْحَافِظ في لِسَانِ الْمِيزَانِ ج: « 5 » ص: « 278 » أَنَّ لَه حَدِيث بَاطِلٌ وهو هذا الحديث الْمَذكور.

ومنها: قَوْلُ الْعَوامِ: « مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَلَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي » ذَكَرَهُ الصَّاغَانِي فِي الْمَوْضُوعَاتِ برقم: « 52 »

ومنها: « إِذَا جَلَسَ الْمُتَعَلِّمُ بَيْنَ يَدَيِ الْعَالِمِ فَتَحَ اللهُ لَهُ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الرَّحْمَةِ، وَلَا يَقُومُ مِنْ عِنْدِهِ إِلَّا كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَأَعْطَاهُ اللهُ بِكُلِّ حَرْفٍ ثَوَابَ سَبْعِينَ شَهِيدًا، وَكَتَبَ لَهُ بِكُلِّ حَدِيثٍ عِبَادَةَ سَنَةٍ » وهذا الحديث مَوضُوعٌ بَاطِل لَا أَصلَ له، ذَكَرَهُ عَلِيُّ الْقَارِيُّ الْهَرَوِيُّ فِي الْمَصْنُوعِ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ برقم (17)

أَنْوَاعُ الْوَضْعِ

وقد يَضَعُ الْوَاضِعُ كَلامًا مِن كَيْسِه ثُم يَضَعُ لَه إِسْنَادًا ويَنْسِبُه إلى النَّبِي ﷺ، أو يَأْخُذَ كَلَامًا لِبَعضِ الْحُكَمَاءِ أَوْ غَيْرِهِم، فَيَنْسِبُه إِلَيْهِ ﷺ.

---

[38] – ذكره السيوطي في اللالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ج: (1) ص: (25)

أَغْرَاضُ الْوَضْعِ

وأَغْرَاضُ الْوَضعِ كثيرة، منها على سبيل المثال:

1- قَصدُ التَّقَرُّبِ إلى الله الْعَلِيِّ القدير: وذلك إذا رَأَى الْوَاضِعُ بُعدَ الناسِ عَن دِينِ الله وإِقْبَالِهم على الدنيا، فَيَضَع ما يُرَغِّبُ به النَّاسَ في طاعة الله ونُصْرَةِ دِينِه.

2- الانْتِصار لِمَذهَبٍ أو طَائِفَةٍ: بأن يَضَع كُلُّ فَرِيقٍ ما يُؤَيِّدُ ما ذهب إليه مِن الباطل، أو ما يَقْدَحُ في مُرُوءَةِ مَن خالفه، وهذا أكثر ما يكون في الرافضة، فإن مُعْظَم ما اعْتَمَدُوا عليه في عِبَادَاتِهم واعْتِقَادَاتهم أَحَاديث باطلة مَوْضُوعة التي لا أساس لها.

3- التَّكَسُّبُ وَالارْتِزَاقُ، وأكثر هذا يَكُون في الْقُصَّاصِ الذين يَضَعُون الْأَخْبَار الْعَجِيبَةَ وفَضَائل الأَعْمَال لِيُدْفَعَ إليهم شيءٌ من المال.

4- التَّزَلُّفُ إلى الْحُكَّامِ وَوُلَاةِ الْأُمُور، فَيَضَع الْوَاضِع ما يُنَاسِبُ ما عليه هؤلاء الْحُكَّامِ مِن الْهَوَى والانْحِرَافِ تَقَرُّبًا مِنْهم وطَمعًا لِمَا عِندهم من المال.

5- الانْتِصَارُ لِلْفُتْيَا عِند تَبْيِينِ الْخَطأِ، وغالب هذا يكون في بعض الْمُتَعَصِّبِينَ لِمَذْهَبٍ مِنَ الْمَذَاهِب، بِحَيْثُ إِذا تَبَيَّنَ لِلْمُتَعَصِّبِ خَطأُ ما ذَهب إليه إِمَامُه وَأَنَّ مَا ذهب إليه غَيْرُهُ هو الصَّوَابُ، لَجِئَ إلى وَضْعِ ما يُؤَيِّدُ مَذْهَبَهُ.

حُكْمُ رِوَايَةِ الْمَوْضُوعِ

وقد أجمع العلماء عَلَى بَكْرِ أَبِيهِمْ على تحريم رِوَاية الْخَبَر الموضوع فَضْلًا عَنِ العمل به، وذلك لِمَا رَوى مُسلِم في مُقَدَّمتِه عن النبي ﷺ قال: « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »[39] ولِمَا رَوَى أَيْضا مِن طريق إسماعيل بن عُلَيَّةَ عن عبد العزيز بن صُهَيْبٍ عن أنس بن مالك أنه قال: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »[40] فَكَفَى بِهَذا تَحْذِيرًا عَن رِوَايَةِ الْمَوضوع.

الْمُشْتَهِرُونَ بِالْوَضْعِ

والْمُشْتَهِرُون بِالْوَضعِ كَثِيرُون، مِنْهم: أبو عِصْمَةَ نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَجَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، وَأَبُو دَاوْدَ الْأَعْمَى.

تَصَانِيفُ الْعُلَمَاءِ فِي الْكَشْفِ عَنِ الْمَوْضُوعَاتِ

وقد صَنَّفَ الْعُلماءُ في الْمَوضوعات تَصانِيفًا كَثِيرَةً، منها على سبيل المثال:

1- الْمَوضُوعاتُ الْكُبْرَى، لأبي الْفَرْجِ عبد الرحمن بن الْجَوْزِي، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (597)

---

[39] - أخرجه مسلم في مقدمته، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ.

[40] - أخرجه مسلم في مقدمته، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ: (2)

وَفِيه مَآخِذُ، ومِنْهَا حُكْمُهُ بِوَضعِ حَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ الذي رَوَاهُ مُسلم في صحيحه: « إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكْتَ أَنْ تَرَى أَقْوَامًا يَغْدُونَ فِي سَخْطِ اللهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَةِ اللهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ »[41] وغَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَة.

2- اللَّآلِئُ الْمَصْنُوعَةُ فِي الأحاديث الْمَوضوعة، لِجَلَالِ الدين عبد الرحمن السُّيُوطِي، وهو اخْتِصَارٌ لِكِتَابِ ابن الْجَوْزِي الْمَذْكُورِ، وفيه زِيَادَاتٌ وتَعْقِيبَاتٌ.

3- الْأَبَاطِيلُ، لِلْحُسَيْنِ بن إبراهيم الْجَوزَقَانِي، وهو أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِيه، وفيه مَآخِذُ أَيْضًا.

4- الْفَوائِدُ الْمَجْمُوعَةُ فِي الأحاديث الموضوعة، للعلامة الْمُحَقِّق محمد بن علي الشَّوْكَانِي.

5- الْأَسْرَارُ الْمَرْفُوعَةُ، لِعَلِيّ بنِ سُلْطَانَ الْقَارِي الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (1014).

بِمَا يُعْرَفُ الْمَوْضُوعُ؟

ويُعْرَفُ الْمَوضوع بما يلي:

1- اعْتِرَافُ الْوَاضِع بِالْوَضعِ، كما اعْتَرَفَ أبو عِصْمَةَ نُوحُ بن أبي مَرْيَمَ السَّابِق الذِّكر بأنه وَضَعَ حَدِيثَ فَضَائِلِ السُّوَرِ.

2- أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مُخَالِفًا لِمَا عُلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورةِ.

---

41 - أخرجه مسلم في كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء: (2857)

3- أَنْ يَكُون الحديث مُخالفا للكتاب والسنة الصحيحة أو الإجماع.

4- أن يكون لفظ الحديث رَكِيكًا، بِحَيْثُ يَعْرِفُ الْعَارِفُ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِي أَنَّ هَذَا الْكلام لم يَخْرُجْ مِنْ فَصِيحِ اللِّسَانِ فَضْلًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، الذي هو أَفْصَحُ كُل فَصِيحٍ وُجِدَ عَلَى ظَهرِ الْأَرضِ، وغير ذلك كثير، والله أعلم.

الْخَاتِمَةُ

33- وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ * سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ البَيْقُونِي

34- فَوْقَ الثَّلاَثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ * أَبَيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

الشَّرْحُ

قوله: « وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ » الضمير في قوله: « أَتَتْ » للمنظومة، أي جَاءَتْ هذه المنظومة وكَمُلَتْ، قوله: « كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ » أي هِي مِثْلُ الْجَوْهَرِ الْمَحْفُوظِ في صَدَفِهِ مِنَ الْغُبَارِ وَالشَّمْسِ، وهذا كِنَايَةٌ عَمَّا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْفَوَائِد النَّفِيسَة.

قوله: « سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ البَيْقُونِي » نِسْبَة إِلى قَرْيَتِهِ بَيْقُونَ، أو بَلَدِهِ، أو جَدِّهِ، أو نَحْوِ ذلك، وقد تقدم بَيَانُ ذلك في تَرْجَمةِ الناظم.

قوله: « فَوْقَ الثَّلاَثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ * أَبَيَاتُهَا » أي أَنها أَتَتْ في أَرْبَعةٍ وَثَلَاثِينَ بَيْتًا.

قوله: « ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ » أي خُتِمَتْ بِخَيْرِ حَالٍ، وفيه إِشارةٌ إِلى حُسْنِ الْخِتَامِ، فَنَسْأَلُ اللهَ تَعالى أَنْ يَرْزُقَنَا بِحُسْنِ الْخِتَامِ، وهذا، واللهُ أعلم.

خَاتِمَةُ الشَّارِحِ

هذا ما أَرَدْنَا إِيرَادَهُ مِنْ شَرْحِ هذه الْمَنْظُومةِ، وقد حَاوَلْنَا على الاخْتِصارِ غَير الْمُخِلِ بِالْمَعنى لِيَنْتَفِعَ به طُلَّابُ الْعِلم عَلى اخْتِلَافِ دَرَجَاتِهم في الدَّهَالِيزِ، وَالْمَعَاهِدِ، وَالْحَلْقَاتِ الْعِلمِيَّةِ، وشَرَعْتُ لِهَذَا الْعَمَلِ يَومَ الاثْنَيْنِ الْخَامِس عَشر (15) مِن شَهْرِ صَفَرٍ، سَنَةَ: (1442)هـ الموافق: الخامس (5) من شهر العاشر (10) سَنَةَ (2020) وتَمَّ الْفَرَاغُ منه يوم الْجُمُعَةِ ضَحْوَةً، الْعِشرُون (20) مِن شهر رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ (1442) نَفْسُ السَّنَةِ، الْمُوافق السادس (6) من شهر الحادي عشر (11) سَنَةَ (2020)م، واسْتَغْرَقْتُ شَهْرًا لِزُحْمةِ الأعمال وكَثرةِ الشُّغولِ، وذلك في إِدَارَتِي بِحارَةِ إِنُوسَاوَا حُكُومَة عُنْغُّغُو وِلَايَةِ كَنُو نَيْجِيرِيَا، فنسأل الله تبارك وتعالى أن يَجْعلَ ما بَعد هَذِه السَّنَةِ خَيْرًا مِنْها، وأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا سَعيَنَا، وهو مِنْ وَرَاءِ الْقَصدِ، وَحَسْبُنَا ونِعْمَ الْوَكِيلِ.

الْمُؤَلِّف

أبو زكريا الرِّغَاسِيُّ

بَعْضُ الْمَرَاجِعِ وَالْمَصَادِرِ

1- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إِسماعيلَ البخاري، دار الفجر للتراث.

2- صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الْحَجَّاجِ بن مسلم النَّيْسَابُورِي، دار الفجر للتراث، الطبعة الثانية: 1434هـ

3- سنن أبي داود، لأبي داود سُلَيْمَانَ بن الْأَشْعَثِ السِّجِسْتَاني، دار ابن الهيثم، بدون تاريخ.

4- سُنَنُ النَّسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شُعيب النَّسائي، المكتبة التوفيقية، الطبعة الثانية: 2014م

5- سنن الترمذي، لأبي عِيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي، دار الفجر للتراث، الطبعة الثانية: 2013م

6- سنن ابن مَاجَه، لأبي عبد الله محمد بن يَزِيد بن ماجه الْقَزْوِينِي، تعليق المحدث الألباني، دار إحياء كتب العربي.

7- موطأ مالك، لأبي عبد الله مالك بن أنس الْأَصْبَحِي الْقَحْطَانِي، شركة القدس، بدون تاريخ.

8- سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن بَهْرَام الدَّارِمِي، دار المغني، الطبعة الأولى: 1412هـ

9- سنن الدَّارَقُطْنِي، لأبي الحسين علي بن عمر الدَّارَقُطْنِي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1424هـ

10- مسند الإمام أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشَّيْبَاني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1421هـ

11- صحيح ابن خُزَيْمَةَ، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ النَّيْسَابُوري، المكتبة الإسلامي، بدون تاريخ.

12- مُصَنَّفُ ابن أبي شَيْبَةَ، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ الْعَبسِي، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى: 1409هـ.

13- مُصَنَّفُ عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن هَمَّامِ الْحِمْيَرِي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتبة الإسلامي، الطبعة الثانية: 1403هـ.

14- التَّحْرِير والتَّنْوِير، لمحمد بن الطاهر بن عاشور التُّنُوسِي، الدار التونسية.

15- البَحرُ الْمُحِيط، لأبي حَيَّانَ محمد بن يوسف بن حَيَّانَ الأندلسي، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر.

16- فتح الباري، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حَجَرٍ الْعَسْقَلَاني، دار المصر للطباعة، الطبعة الأولى: 1421هـ

17- تَدْرِيبُ الراوي، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيُوطِي، دار الفكر.

18- اللآلِئُ الْمَصْنُوعة، للمؤلف السابق، دار الكتب العلمية، ط (1) 1417هـ.

19- شرح أَلْفِية الْعِراقِي « التبصرة والتذكرة »، للناظم أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، الطبعة الثانية: 1418هـ

20- فَتح الْمُغِيث شرح ألفية العراقي، للحافظ شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السَّخَاوِي، المتوفى سنة (902)

21- شرح الْمَنْظُومةِ الْبَيْقُونيةِ، لِفَضِيلة الشيخ محمد بن صالح آل عُثَيْمِين، مكتبة الهدي المحمدي، الطبعة الأولى: 1434هـ

22- الثَّمَرَاتُ الْجَنِيَّةُ في شرح البيقونية، لفضيلة الشيخ عبد الرحمن بن جِبْرِين.

23- الْجَوَاهِرُ السُّلَيْمَانِيَّةُ في شرح الْبَيْقُونية، لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السُّلَيْمَانِي.

24- شرح البيقونية، لأبي أنس عبد الله جاسم الجنابي.

25- تيسير مصطلح الحديث، للدكتور محمود الطَّحَّانَ، مكتبة المعارف، ط (10) تخ: 1425هـ.

26- الْمَنْهَلُ اللَّطِيفُ في أُصُول الحديث، للسيد محمد بن عَلَوِي بن عَبَّاسٍ الْمَالِكي، المكتبة العصرية، 2011م

27- مِنْ أَطْيَبِ الْمَنْحِ في عِلم الْمُصطَلَح، لعبد الكريم مَراد وعَبد الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ.

28- لِسَانِ الْمِيزن، للحافظ ابن حجر العَسْقَلاني، مؤسسة الأعلمي ـ ط (1) 1390هـ.

29- الإصابة في تمييز الصحابة، للمؤلف السابق، دار الكتب العلمية، ط (1) 1410هـ.

30 - التَّلْخِيص الْحَبِير، للمؤلف السابق، دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى، تخ: 1419هـ

31- نُزهَةُ النظر، للمؤلف السابق، دار ابن رجب، تخ: 2006م.

32- معرفة علوم الحديث، للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن حَمْدُوَيْه النَّيْسَابُوري، دار الكتب العلمية: تط 1397هـ.

33- مِيزَان الاعتدال في نَقدِ الرجال، للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار المعرفة – ط (1) 1382هـ

34- الْمَصْنُوع في معرفة الحديث الموضوع، لعلي القاري الهروي، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب.

35- الموضوعات، لأبي الفضائل الحسن بن محمد الصغاني، دار المأمون للتراث.

36 - معجم الْمُؤَلِّفِين، لِعُمَرَ رِضَا كَحَالَة الدمشقي، مكتبة المثنى، بدون تاريخ.

37- الأعلام، لِخَيْر الدين الزِّرِكْلِي، دار العلم للملايين، ط (5) 2002م

38- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، دار الصادر البيروت، الطبعة الثالثة: 1414هـ

39- مَقَايِيس اللُّغَةِ، لأحمدَ بن فارس بن زكريا الْقَزْوِيني، تحقيق محمد عبد السلام هارون، دار الفكر.

40- مُختار الصحاح. لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، دار الحديث، 1424هـ.

41- الْمُعجَم الوَسِيط. للدكتور إبراهيم أنيس وآخرون، الطبعة الثانية: 1392هـ.

فِهْرِسُ الْكِتَابِ

1- مقدمة المؤلف 2
2- ترجمة مختصرة للبيقوني 6
3- التعريف بمصطلح الحديث 7
4- نص المنظومة 10
5- الكلام عن الحمد والصلاة على 13
6- أنواع الحديث 16
7- بقية شروط الصحيح 19
8- مراتب الصحيح 21
9- التعريف بالحسن 24
10- التعريف بالضعيف 26
11- حكم الحديث الضعيف 27
12- التعريف بالمرفوع والمقطوع 29
13- التعريف بالمسند 32
14- التعريف بالمتصل 34
15- حكم المتصل 34
16- التعريف بالمسلسل 35

17- بقية أمثلة المسلسل 37
18- التعريف بالعزيز والمشهور 38
19- التعريف بالمعنعن والمبهم 40
20- التعريف بالعالي والنازل 42
21- التعريف بالموقوف 45
22- التعريف بالمرسل والغريب 47
23- التعريف بالمنقطع 49
24- التعريف بالمعضل والمدلس 52
25- النوع الأول من نوعي التدليس 54
26- النوع الثاني من نوعي التدليس 56
27- التعريف بالشاذي والمقلوب 57
28- ذكر قسمي المقلوب 59
29- التعريف بالفرد 61
30- التعريف بالمعلل 63
31- التعريف بالمضطرب 64
32- التعريف بالمدرج 66
33- التعريف بالمدبج 68

34- التعريف بالمتفق والمفترق 70
35- التعريف بالمؤتلف والمختلف 72
36- التعريف بالمنكر 74
37- التعريف بالتروك 76
38- التعريف بالموضوع 78
39- أنواع الموضوع 79
40- أغراض الوضع 80
41- حكم رواية الموضوع 81
42- المشتهرون بالوضع 82
43- تصانيف العلماء في الكشف عن الموضوعات 82
44- بما يعرف الموضوع؟ 82
45- الخاتمة 83
46- خاتمة الشارح 85
47- بعض المراجع والمصادر 86